المسألة العرقية، التمييز، وخطوط حُمر أخرى

قمع الحقوقيين في موريتانيا

HUMAN RIGHTS WATCH

HUMAN RIGHTS WATCH

المسألة العرقية، التمييز، وخطوط حُمر أخرى

قمع الحقوقيين في موريتانيا

Copyright © 2018 Human Rights Watch
All rights reserved.
Printed in the United States of America
ISBN: 978-1-6231-35713
Cover design by Rafael Jimenez

تكرس هيومن رايتس ووتش جهودها لحماية حقوق الإنسان الخاصة بمختلف شعوب العالم. إننا نقف إلى جوار الضحايا والنشطاء ونعمل على منع التمييز، وكفالة الحقوق السياسية، وحماية الأفراد من التعامل اللاإنساني أثناء الحروب، وتقديم الجناة للعدالة. نحقق ونكشف انتهاكات حقوق الإنسان ونحمل المنتهكين المسؤولية. كما نواجه الحكومات وأصحاب السلطة كي يكفوا عن الممارسات المسيئة ويحترموا القانون الدولي لحقوق الإنسان. وندعو الجماهير والمجتمع الدولي إلى مساندة كفالة حقوق الإنسان للجميع.

هيومن رايتس ووتش منظمة دولية لها عاملين في أكثر من 40 دولة، ومكاتب في أمستردام وبيروت وبرلين وبروكسل وشيكاغو وجنيف وغوما وجوهانزبرغ ولندن ولوس أنجلس وموسكو ونيروبي ونيويورك وباريس وسان فرانسسكو وطوكيو وتورنتو وتونس وواشنطن وزيورخ.

لمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة موقعنا : http://www.hrw.org/ar

ISBN: 978-1-6231-35713

فبراير/شباط 2018

المسألة العرقية، التمييز، وخطوط حُمر أخرى

قمع الحقوقيين في موريتانيا

ملخص 1

مجموعات الإرث الإنساني والضحايا 2

قضايا حرية التعبير 2

مجموعات مكافحة الرق 3

عقبات أمام الحصول على المواطنة الكاملة 4

توصيات 5

إلى الحكومة الموريتانية 5

المنهجية 6

I. الخلفية 7

الرق 10

مصادرة الأراضي وحقوق المواطنة 11

II. القيود على المجتمع المدني 14

منظمات حقوق الإنسان 14

قضايا حرية التعبير 33

III. الإطار القانوني 39

الواجبات القانونية الدولية 39

القوانين المحلية 39

IV. شكر وتنويه 45

ملحق 1: رسالة هيومن رايتس ووتش إلى وزير العدل إبراهيم ولد داداه ووزير الداخلية أحمدو ولد عبد الله 46

ملحق 2: رد وزير العدل إبراهيم ولد داداه على رسالة هيومن رايتس ووتش 50

ملخص

سكان موريتانيا ليسوا متجانسين تماما؛ تشكل المسائل الطائفية والعرقية مصدر العديد من مشاكل حقوق الإنسان الأكثر عمقا وحساسية في البلد.

يتناول هذا التقرير تعامل السلطات الموريتانية مع المنظمات التي تترافع ضد التمييز العرقي والطائفي، والرق وإرثه، وانتهاكات الماضي الجسيمة التي استهدفت جماعات إثنية معينة. ويقيس درجة حرية هذه المنظمات في التعبير عن نفسها، التجمع، والتنسيق فيما بينها، والتدابير القمعية والتقييدية التي تواجهها. تشمل هذه الأخيرة القوانين والسياسات المستخدمة لحرمان الجمعيات من الوضع القانوني والحد من أنشطتها، وفي بعض الحالات، سجن أعضائها. ويعرض التقرير أيضا حالتين بارزتين لموريتانيين متابَعين قضائيا بسبب إدانتهم للتمييز وفظائع الماضي، وهما حالتان توضحان مدى قسوة العقوبة على إثارة هذه القضايا الحساسة.

أشار أعضاء رفيعون في الحكومة، التقوا بوفد هيومن رايتس ووتش الزائر في مارس/آذار 2017، إلى آلاف المنظمات غير الحكومية المسجلة في البلاد كدليل على حيوية المجتمع المدني المحلي، واحترام السلطات لحقوق الإنسان. وكتب وزير العدل، إبراهيم ولد داداه، في وقت لاحق لهيومن رايتس ووتش (أنظر الملحق الثاني): "لا مضايقات للمجتمع المدني ولا تضييق على نشاطاته طالما تمت ممارستها والتعبير عنها وفقا للإطار القانوني الموضوعي والإجرائي المحدد لها".

تدحض الحالات التي تم تجميعها في هذا التقرير ادعاءات التسامح هذه، وتكشف الحدود المفروضة على المعارضة. إحدى وسائل القمع هي قانون الجمعيات لعام 1964، الذي يقضي بأن تحصل الجمعيات على ترخيص من وزارة الداخلية ليكون لها وجود قانوني، والذي يمنح الوزارة أسبابا واسعة لرفض منح هذا الترخيص أو سحبه من الجمعيات التي لا تروق لها. وفقا لهذا القانون، فإن أسباب الرفض تشمل القيام بـ "دعاية معادية للوطن" أو ممارسة "تأثير مفزع على نفوس المواطنين".

تستطيع الجمعيات غير المعترف بها العمل ضمن حدود، لكنها تواجه عقبات ومخاطر حقيقية. على سبيل المثال، ترفض الفنادق والفضاءات العامة عموما السماح لها باستئجار قاعات للمناسبات، وتمتنع الجهات المانحة الحكومية الثالثة، مثل الاتحاد الأوروبي، عن تمويلها. كما واجه ناشطون في بعض الأحيان السجن فقط بسبب العضوية.

عام 2016، وافق مجلس الوزراء على مشروع قانون يحل محل قانون عام 1964. في حال اعتماده، سيحظر المشروع تكوين أي جمعية تتهم بأنها تقوض الوحدة الوطنية. وقد استخدم المسؤولون الموريتانيون بالفعل هذا الأساس لتبرير عرقلة أنشطة الأفراد والجمعيات، مستشهدين بالمادة 1 من الدستور، التي تنص على مبدأ عدم التمييز فيما يتعلق بالأصل والعرق، وتحظر كل "دعاية إقليمية ذات طابع عنصري أو عرقي".

يعكس التنوع العرقي لموريتانيا موقعها الجغرافي، حيث تُعتبر جسرا بين المنطقة المغاربية الكبرى وغرب أفريقيا جنوب الصحراء. ويتكون السكان من 3 مجموعات عرقية رئيسية، رغم أن اختلافات وفروعا هامة تُميز بينها. تتحدث مجموعتان من هذه المجموعات، واللتان تشكلان معا حوالي 70 بالمئة من السكان، لهجة عربية محلية تُعرف بالحسانية. تعرف المجموعة الأولى من الناطقين بالحسانية بـ البيضان، تنحدر من الغزاة العرب والبربر. والحراطين هم المجموعة الثانية والأكبر من الناطقين بالحسانية؛ تتألف في الغالب من العبيد السابقين ذوي البشرة الداكنة وذريتهم. وغالبا ما يشار إلى المجموعة السكانية الثالثة باسم "الموريتانيين الأفارقة" أو "الموريتانيين السود"، وتتألف من عدة مجموعات عرقية، لغاتها الأم أفريقية وليست العربية.

بصفة عامة، يميل النشطاء الحراطين إلى التركيز على مسألة الرق وآثاره اللاحقة، التي تشمل أشكالا شديدة من الاسترقاق، الفقر، الإقصاء، وعدم كفاية جهود الدولة لمعالجة هذه المشاكل. وبالنسبة للموريتانيين السود، فالانشغال الرئيسي هو ما أصبح يعرف بـ "الإرث الإنساني"، وهو تعبير ملطف عن الهجوم الذي رعته الدولة على أفراد من جماعتهم ما بين 1989 و1991 والذي شمل إعدامات جماعية، الطرد إلى السنغال، مصادرة الأراضي، وأنماطا من التمييز والاستبعاد منذ ذلك الحين. يجد العديد من الحراطين والموريتانيين السود سببا مشتركا للشكوى من الإجراءات الوطنية التي انطلقت عام 2011، لتسجيل المواطنين الموريتانيين رسميا. بحسب اتهامات البعض، تنحاز هذه العملية إلى البيضان الذين يهيمنون على الحياة السياسية والاقتصادية في موريتانيا. تنفي الحكومة أن تكون عملية التسجيل تمييزية.

المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها موريتانيا، القوانين المحلية التي اعتمدتها لحماية حقوق الإنسان، انخراطها في الآليات والإجراءات الحقوقية الأممية والأفريقية، وإمكانية الدخول المتكرر إليها، وإن كان مقيدا، الذي تمنحه لجماعات حقوقية دولية، تشير إلى التزام السلطات الموريتانية بالوفاء بالتزاماتها الحقوقية وترحيبها بخضوعها للتدقيق. لم تواجه هيومن رايتس ووتش أية عقبات خلال زيارتيها البحثيتين إلى موريتانيا في عام 2017، ومُنحت اللقاءات الحكومية التي طلبتها.

مجموعات الإرث الإنساني والضحايا

تعترف السلطات الموريتانية، بطريقة مبهمة وعامة، بأن عملاء الدولة ارتكبوا انتهاكات جسيمة خلال الإرث الإنساني. بيد أنها تؤكد على أنها منحت العدالة والتعويضات الكافية للضحايا، عملا بقانون العفو لعام 1993، والتدابير المتخذة منذ ذلك الحين لتعويض الضحايا والناجين، وبادرة "صلاة الغائب" التي أداها الرئيس الموريتاني.

جماعات الدفاع عن الضحايا، والتي تواصل التنديد بقانون العفو الذي يمنح الحصانة لمرتكبي أي انتهاكات حقوقية جسيمة خلال "الإرث الإنساني"، والتي تطالب بالمزيد فيما يتعلق بالمساءلة والتعويض وإعادة التأهيل، تواجه قيودا على أنشطتها. قال قادة "منسقية منظمات ضحايا القمع" (COVIRE)، التي تجمع أرامل العسكريين والمدنيين ضحايا أحداث 1991-1989، لهيومن رايتس ووتش إن السلطات عرقلت مرارا وتكرارا جهودهم لإحياء ذكرى المذابح، الإعدامات، والاختفاء القسري التي ارتكبت خلال تلك الفترة، من خلال حرمانهم من الترخيص الذي يجب أن يحصلوا عليه لتنظيم النشاط، أو بتفريق مظاهراتهم.

قضايا حرية التعبير

توضح محاكمتان حديثتان لجرائم التعبير القمع الشديد التي تكون السلطات مستعدة لاستخدامه لمعاقبة الذين يتحدثون بشكل نقدي عن التمييز داخل المجتمع الموريتاني.

سُجن مدون موريتاني، محمد الشيخ ولد امخيطير، منذ يناير/كانون الثاني 2014. وفي ديسمبر/كانون الأول من ذلك العام، أدانته محكمة أدنى بالزندقة وحكمت عليه بالإعدام، وهي عقوبة أيدتها محكمة الاستئناف. بعد أن أمرت المحكمة العليا بإجراء محاكمة جديدة، خفضت محكمة الاستئناف في 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2017 عقوبته إلى عامين في السجن، وهي العقوبة التي قضاها بالفعل، وغرامة. استأنف المدعي العام هذا الحكم، وإلى غاية 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، لا يزال امخيطير، على ما يبدو، رهن الاحتجاز، ولا يُعرف مكان وجوده. جريمة امخيطير، والذي ينحدر من طبقة دنيا معروفة باسم "المعلمين"، هي أنه كتب مقالا ينتقد فيه مواطنيه الموريتانيين الذين، حسب قوله، يقتبسون أمثلة من حياة النبي محمد لتبرير التمييز العنصري والطائفي اليوم.

يخضع عمر الشيخ ابيبكر، الذي تقاعد برتبة عقيد في صفوف "الحرس الوطني" في يوليو/تموز 2015، للرقابة القضائية لمدة سنتين ويواجه اتهامات بموجب قانون مكافحة الإرهاب فقط لإلقائه خطابا في نوفمبر/تشرين الثاني 2015 أدان فيه رد السلطات على الفظائع المرتكبة خلال الإرث الإنساني. قال ابيبكر إن التداعيات القاسية التي واجهها سببها الرسول كما الرسالة: فهو أحد البيضان القلائل – بل ما يجعله أكثر ندرة هو أنه ضابط متقاعد – الذين يطالبون السلطات بالقيام بالمزيد للاعتراف بالإعدامات الجماعية التي ارتكبت منذ ربع قرن في صفوف زملائه الضباط الذين كانوا موريتانيون أفارقة، والتعويض عنها.

اعتمد البرلمان في 9 يونيو/حزيران 2017 قانونا جديدا لمكافحة التمييز يتضمن أحكاما يمكن استخدامها لسجن أشخاص للتعبير السلمي. تنص المادة 10 على ما يلي: "يعاقب بالسجن من سنة (1) واحدة إلى خمس (5) سنوات كل من يشجع خطابا يحث على الخلاف بين المذاهب والطرق الإسلامية". ويمكن تطبيق هذا المعيار الغامض على الأشخاص الذين ينتقدون بشكل سلمي الإسلام كما هو ممارس في موريتانيا، وهو ما فعله بعض النشطاء المعارضين للعبودية والتمييز.

مجموعات مكافحة الرق

، وأنشأت محاكم متخصصة في 2007، وجرمت هذه الممارسة في عام 1981لم تحظر موريتانيا الرق إلا في عام السلطات النجاح في القضاء على الرق، وتقول إن التحدي اليوم يتمثل في لمقاضاة قضايا الرق. تدعي2015عام معالجة الآثار الاجتماعية والاقتصادية المستمرة أو "إرث" الرق.

تحدت كل من الجمعيتين غير الحكوميتين الموريتانيتين الرئيسيتين المناهضتين للرق، وهما "نجدة العبيد" و"مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية" (إيرا)، هذا الخطاب الرسمي بالتأكيد على أن الرق ما زال يُمارس، وإن كانتا تختلفان في مقاربتهما. تتوفر نجدة العبيد، وهي الأقدم، على الوضع القانوني وتستخدم خطابا أكثر اعتدالا. حُرمت إيرا، الأكثر ، من الاعتراف القانوني. ويؤكد رئيسها، بيرام ولد اعبيدي، على أن العبودية، التي 2008شراسة، والتي تأسست عام بالمئة من سكان موريتانيا، كما يدين النقص في تمثيل الحراطين وغيرهم من 20لم يتم القضاء عليها، تؤثر على السود في المناصب الحكومية العليا.

بينما تُصرح إيرا أنها تلتزم بسياسة اللاعنف، فهي تستخدم في الغالب لغة وتكتيكات استفزازية. فعلى سبيل المثال، ، أحرق بيرام علنا كتب الفقه 2012تشير بياناتها إلى الحكومة الحالية على أنها "عنصرية واستعبادية". وفي عام الإسلامي التي قال إنها تُفسَّر في موريتانيا لتبرير الرق.

في حين أن السلطات غالبا ما لا ترد مباشرة على البلاغات اللاذعة التي تُصدرها إيرا في الداخل وأثناء المناسبات الخارجية التي يحضرها بيرام، إلا أنها اتبعت سياسات قمعية تجاه بيرام و إيرا تعيق أنشطتها بشدة، بينما تسمح لها بالعمل في حدود معينة. رفضت السلطات معالجة طلب إيرا بالتسجيل الرسمي، وعرقلت جهودها لرعاية مؤتمرات ، حلت منظمة غير حكومية تنموية كانت تسمح لأعضاء إيرا باستخدام مكاتبها. قضت 2016وورشات عمل. وفي في محاكمات غير عادلة، وحتى كتابة هذه السطور، ما يزال عضوان 2015المحاكم مرتين بسجن قادة إيرا منذ عام يقضيان عقوبة السجن.

في شرح لرفض الاعتراف القانوني بإيرا، قال وزيرا الداخلية والعدل الموريتانيَّين لهيومن رايتس ووتش إن إيرا "تُقسم الوحدة الوطنية". وأضاف الأول أن على إيرا الاختيار بين كونها منظمة مجتمع مدني أو حزبا سياسيا، لكنها لا ، ترشح بيرام للانتخابات الرئاسية، وجاء في المركز الثاني بعد 2014يُمكنها أن تكون الاثنين في نفس الوقت: عام الرئيس الحالي، محمد ولد عبد العزيز.

عقبات أمام الحصول على المواطنة الكاملة

في يناير/كانون الثاني 2008، شرعت حكومتا موريتانيا والسنغال في عملية رسمية لإعادة بعض الموريتانيين الذين يقدر عددهم بنحو 60 ألفا، والذين طردتهم السلطات أو هربوا إلى السنغال في عامي 1989 و1990 خلال فترة الإرث الإنساني. في مايو/أيار 2011، أطلقت السلطات الموريتانية تعدادا في كامل البلاد يهدف إلى تسجيل السكان في قاعدة بيانات بيومترية، تنظيم بطاقات الهوية الوطنية، واستكمال القوائم الانتخابية.

تأسست "لا تمس جنسيتي" ردا على تعداد عام 2011 وعملية التسجيل الوطنية اللاحقة، والتي تقول عنها المجموعة إنها تهدف إلى تقويض حقوق المواطنة للموريتانيين السود. قال وزراء لهيومن رايتس ووتش إن السلطات رفضت الاعتراف القانوني بلا تمس جنسيتي لأنها، مثلها مثل إيرا، "تُقسم الوحدة الوطنية". واعتبروا ما تدعيه لا تمس جنسيتي، كون عملية التسجيل تمييزية عرقيا، أنه بدون أساس. لم تدرس هيومن رايتس ووتش حيثيات هذا الادعاء. ومع ذلك، وصف المقررون الخاصون للأمم المتحدة المعنيون بالعنصرية والفقر المدقع عملية التسجيل الجارية بأنها تنطوي على تمييز ضد الحراطين والموريتانيين الأفارقة.

عندما نظمت لا تمس جنسيتي أول مظاهرات للاحتجاج على عملية التسجيل الجديدة في عام 2011، فرقتهم السلطات في بعض الأحيان بالقوة، بحسب قادة المجموعة، ما تسبب في إصابات ووفاة أحد المتظاهرين الشباب في بلدة ماغاما في 27 سبتمبر/أيلول 2011. ومنذ ذلك الحين، يقول قادة لا تمس جنسيتي إنهم لم يحاولوا تنظيم مسيرات جماهيرية، لكنهم تمكنوا من تنظيم احتجاجات أصغر حجما مثل الوقفات.

توصيات

إلى الحكومة الموريتانية

- إلغاء إدانة محمد الشيخ ولد امخيطير وإطلاق سراحه فورا دون قيد أو شرط.
- الإفراج عن ناشطي إيرا، عبد الله السالك وموسى بلال بيرام، اللذين يقضيان عقوبة السجن عامين بعد محاكمة غير عادلة، لم تحقق خلالها المحكمة في مزاعم التعذيب، ومنحهما محاكمة جديدة وعادلة، إذا اقتضى الأمر ذلك.
- إغلاق التحقيق في أي تهم ضد .عمر ولد ابيبكر تستند فقط إلى انتقاده السلمي للسلطات، ورفع القرار القضائي ضده، وإعادة جواز سفره وهاتفه المحمول وحاسوبه، والسماح له بالسفر بحرية.
- إلغاء جميع أحكام القانون الجنائي التي تنص على عقوبة الإعدام، بما في ذلك المادة 306 التي تُجرم "الزندقة"، التي ينبغي عدم تجريمها، وهي المادة التي تلقى على أساسها محمد الشيخ ولد امخيطير عقوبة الإعدام في البداية.
- إلغاء جميع أحكام قانون مكافحة الإرهاب التي يمكن أن تُستخدم، في تعريف "الإرهاب"، بشكل فضفاض وغامض، مثل التحريض على التعصب الإثني، أو العرقي، أو الديني، في محاكمة التعبير السلمي، وهي أساس التحقيق الجنائي مع عمر الشيخ ابيبكر، بعد أن أدان علنا الفظائع المرتكبة ضد الضباط الموريتانيين الأفارقة في صفوف الجيش الموريتاني ومطالبته بالمساءلة.
- إلغاء جميع أحكام قانون العفو لعام 1993، الذي يحول دون التحقيق مع المسؤولين عن الانتهاكات الحقوقية الخطيرة خلال الفترة المعروفة باسم "الإرث الإنساني" ومتابعتهم قضائيا.
- احترام الحق في التجمع السلمي من خلال السماح بالتجمعات العامة، إلا إذا كان هناك خطر واضح على الأمن القومي أو النظام العام، أو إذا كانت القيود مطلوبة بشكل خاص وفقا لضرورات الوضع. ضمان ألا يجبر المنظمون على طلب الترخيص لتنظيم مظاهرات، بل أن يخضعوا ببساطة لمتطلبات معقولة لإخبار السلطات بالاحتجاجات المخطط لها.
- ملاءمة جميع التشريعات، بما فيها المواد 57-58 من القانون الجنائي، مع أحكام قانون مكافحة التعذيب لعام 2015، الذي يمنح المعتقلين الحق في الاستعانة بمحام منذ بداية أي فترة احتجاز.
- تعديل المواد 5 و6 و9 من مشروع قانون الجمعيات لـ: إما إلغاء شرط تسجيل منظمات المجتمع المدني، أو جعل عملية التسجيل سريعة، سهلة، وغير مكلفة.
- الحد من سلطة الأجهزة الرسمية في رفض التسجيل أو حل جمعية قائمة. إلغاء أسباب حل الأنشطة المصنفة على أنها "سياسية"، أو التي تعتبر أنها "تقسم الوحدة الوطنية"، وحصر سلطة رفض أو سحب الاعتراف القانوني بالأسباب الضرورية في مجتمع ديمقراطي: مصالح الأمن القومي، أو السلامة العامة، أو النظام العام. ضمان أن يكون حل جمعية هو آخر إجراء يتم اللجوء إليه وقابل للمراجعة القضائية.
- السماح لائتلاف "أرامل الضحايا العسكريين والمدنيين في أحداث 1989-1991"، "مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية" (إيرا)، حركة لا تمس جنسيتي، وأي منظمة مجتمع مدني سلمية أخرى تقدمت بطلب، بالتسجيل رسميا.

المنهجية

أجرى باحثو هيومن رايتس ووتش مقابلات تُشكل أساس هذا التقرير، خلال زيارات إلى نواكشوط في فترتيّ 23-29 مارس/آذار و17-23 أكتوبر/تشرين الأول 2017. لم نواجه أي عقبات أمام تحركاتنا أو اجتماعاتنا.

قابلنا كبار أعضاء العديد من المنظمات غير الحكومية، بعضها معترف بها قانونا، والبعض الآخر غير معترف به، فضلا عن أعضاء "حركة 25 فبراير". التقينا بمحامي دفاع وحللنا وثائق المحكمة في قضايا متعلقة بمحاكمة نشطاء المجتمع المدني. وخلال كلا زيارتينا، قابلنا وزير الداخلية، أحمدو ولد عبد الله، ووزير العدل، إبراهيم ولد داداه، فضلا عن رئيسة "اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في موريتانيا"، إربيها بنت عبد الودود.

لم تقدم هيومن رايتس ووتش أي مكافأة أو أي حافز آخر لإجراء المقابلات. أجريت جميع المقابلات تقريبا باللغة العربية أو الفرنسية، وعدد قليل منها باللغة الإنغليزية. وفي كل حالة، أوضحنا للشخص المعني كيف يمكن استخدام المقابلة وحصلنا على موافقته/ها. تشكر هيومن رايتس ووتش جميع الذين التقوا مع وفدها أو شاركوا خبراتهم عن طريق الهاتف أو البريد الإلكتروني.

في 11 أغسطس/آب 2017، بعثنا برسالة إلى السلطات مرفقة بأسئلة تستند إلى النتائج الأولية التي توصلنا إليها، وتلقينا ردا من وزير العدل، ولد داداه، في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017. أعيد طبعهما كملحق في هذا التقرير.

I. الخلفية

"الجمهورية الإسلامية الموريتانية"، وهي بلد بحجم ألمانيا وفرنسا مُجتمعتين، يبلغ عدد سكانها 3.81 مليون نسمة فقط في عام 2016.[1] رغم أنها صحراء في معظمها، تتوفر موريتانيا على موارد معدنية كبيرة، وأرصدة سمكية وفيرة في ساحلها الأطلسي، وأراضٍ زراعية خصبة على وادي نهر السنغال على طول حدودها الجنوبية. ويقدر نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي في موريتانيا بـ 4,400 دولار أمريكي، متقدمة على السنغال (2,600 دولار) ومالي (2,300 دولار) في الجنوب والشرق على التوالي، لكنها متأخرة عن المغرب (8,300 دولار) في الشمال، وفقا لتقديرات عام 2016.[2]

أعلنت موريتانيا استقلالها عن فرنسا، التي استعمرتها، في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 1960. سعى حكام الدولة الجديدة إلى تشكيل هوية تقوم على الإسلام، واللغة والثقافة العربيتين لسكان غير مُتجانسين عرقيا ولغويا.

كانت عاصمة موريتانيا، نواكشوط، بالكاد أكثر من مجرد قرية صيد بعد الاستقلال. اليوم، تمثل أكثر من ربع سكان البلد. وصف تقرير صدر مؤخرا عن المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان كيف أن "النزوح من الريف نتيجة الجفاف المتعاقب، وعدم الحصول على المياه والغذاء والعمل اللائق، فضلا عن عدم كفاية خدمات التعليم والرعاية الصحية" جعلت من نواكشوط واحدة من أسرع المدن نموا في أفريقيا.[3]

يعكس التنوع العرقي لموريتانيا الموقع الجغرافي للبلاد، إذ تصل المنطقة المغاربية بغرب أفريقيا جنوب الصحراء. ويتكون السكان من 3 مجموعات عرقية رئيسية، رغم أن اختلافات وفروع هامة تُميز بينها. تتحدث مجموعتان من هذه المجموعات، واللتان تشكلان معا حوالي 70 بالمئة من السكان، لهجة عربية محلية تُعرف بالحسانية. تعرف المجموعة الأولى من الناطقين بالحسانية بالبيضان، المنحدرين من العرب والبربر الذين هاجروا من الشمال والشرق. ويهيمن البيضان على النخبة السياسية والاقتصادية في البلاد.[4] يُشكل الحراطين المجموعة الثانية والأكبر من الناطقين بالحسانية. ويتألفون في الغالب من العبيد السابقين ذوي البشرة الداكنة وذريتهم. وغالبا ما يُشار إلى المجموعة السكانية الثالثة بـ "الموريتانيين الأفارقة" أو "الموريتانيون السود"، وتتألف من عدة مجموعات إثنية لغاتها الأصلية أفريقية وليست العربية.[5] البولار هي، إلى حد بعيد، الأكثر عددا، تليها السننكي، ثم عدد أقل بكثير من السكان من المتحدثين بالبمبارية والولفية.

1 "Mauritanie en chiffres" Office National de la Statistique, http://www.ons.mr/index.php/publications/statistiques/9-mauritanie-en-chiffres (تم الاطلاع في 28 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

2 US Central Intelligence Agency, World Factbook, https://www.cia.gov/library/publications/the-world-factbook/rankorder/2004rank.html (تم الاطلاع في 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

3 UN Human Rights Council, Report of the Special Rapporteur on extreme poverty and human rights on his mission to Mauritania, A/HRC/35/26/Add.1, March 8, 2017, p.4, https://reliefweb.int/report/mauritania/report-special-rapporteur-extreme-poverty-and-human-rights-his-mission-mauritania (تم الاطلاع في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

4 UN Human Rights Council, Report of the Special Rapporteur on contemporary forms of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance, Mutuma Ruteere, A/HRC/26/49/Add.1, June 3, 2014, http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Racism/A-HRC-26-49.pdf, p.3 (تم الاطلاع في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

5 "الموريتانيون السود" و"الموريتانيون الأفارقة" ليستا تسميتان دقيقتين، عموما لأنهما تستبعدان الحراطين، على الرغم من أن الأخيرين، رغم بعض الاختلاط مع البيضان، لهم نفس أصول جنوب الصحراء لمجموعات المنطقة غير الناطقة بالحسانية.

وبحسب أحد المراقبين: "السود الذين تعلموا في المدارس الاستعمارية ويتحدثون بالفرنسية، شكلوا أول الموظفين من المستوى المتوسط في الإدارة الموريتانية الجديدة، في حين أن النخب العربية البربرية الضيقة البيضان، بعد فترة قصيرة من التدفق، استحوذت بسرعة على زمام السياسة بينما ظل موظفوهم من الحراطين خاضعين".[6]

تعتبر الغالبية العظمى في جميع هذه المجموعات نفسها من المسلمين السنة، وهو عامل ترى السلطات أنه يُوحد السكان. الاسم الرسمي للبلاد هو الجمهورية الإسلامية الموريتانية منذ الاستقلال عام 1960، ما يجعلها واحدة من أولى دول العالم التي تُطلق على نفسها اسم الجمهورية الإسلامية.

على الرغم من أن "الموريتانيين السود" عانوا من التمييز خلال الربع الأول من القرن منذ الاستقلال، إلا أنهم لم يواجهوا اضطهادا مُمنهجا وعنيفا إلى غاية أواخر الثمانينات تحت حكم الرئيس معاوية ولد سيد أحمد الطايع، وهو ضابط عسكري استولى على السلطة في عام 1984 في انقلاب غير دموي.[7]

مهدت عوامل عدة للعنف من قبل الدولة، الذي ارتقى إلى درجة التطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية: محاولة انقلاب قام بها ضباط في الجيش من "الموريتانيين السود" في أكتوبر/تشرين الأول 1987؛ التوترات بين موريتانيا والسنغال والعنف بين المجتمعات المحلية من الجانبين على حدودهما المشتركة؛ والنزاعات على الأراضي المتنازع عليها بشكل متزايد في وادي نهر السنغال الخصب، التي اتخذت أيضا بعدا عرقيا.[8]

لم يتمكن المتهمون بالتخطيط لمحاولة الانقلاب عام 1987 من التواصل مع المحامين خلال فترة احتجازهم قبل المحاكمة التي دامت شهرا. وبعد محاكمة استمرت أسبوعين، أدانت محكمة عسكرية 44 ضابطا، من بينهم 3 حُكم عليهم بالإعدام وأعدموا. لم تكن هناك أي إجراءات استئناف.[9]

عام 1989، اندلعت توترات عرقية ونزاعات حول الحق في الأراضي الصالحة للزراعة والرعي على الجانبين الموريتاني والسنغالي لنهر السنغال، وتحولت إلى اشتباكات مسلحة. استخدمت الحكومة الموريتانية هذا الوضع كذريعة لبدء طرد الآلاف من البولار، الولوف، والسننكي، متهمة إياهم بأنهم سنغاليون. رافقت عمليات الطرد إعدامات خارج القانون، التعذيب، العنف الجنسي، ومصادرة الأراضي والماشية والممتلكات. وفي أواخر عام 1993، قدرت الأمم المتحدة عدد اللاجئين الموريتانيين في السنغال بنحو 52,500 لاجئ، وفي مالي بحوالي 13 ألف لاجئ.[10]

أدى التطهير المنسق والعنيف للسود في صفوف الجيش إلى زيادة تصعيد الوضع. وفي الفترة ما بين أكتوبر/تشرين الأول 1990 ومنتصف يناير/كانون الثاني 1991، اعتقلت السلطات قرابة 3 آلاف من الموريتانيين السود واتهمتهم بالتآمر للإطاحة بالحكومة.[11] تركزت الاعتقالات في مدن نواكشوط، نواذيبو، وألاك. وبينما كان الموريتانيون السود في صفوف الجيش هم الهدف الرئيسي، تم أيضا اعتقال موظفو الجمارك، ضباط الشرطة، الموظفين المدنيين،

6 Francis Serra, "Mauritanie: les nouveaux enjeux de la lutte contre l'esclavage," GOLIAS Hebdo, no. 404 (October 22-28, 2015).

7 Human Rights Watch, Mauritania's Campaign of Terror; State-Sponsored Repression of Black Africans (New York: Human Rights Watch, 1994), https://www.hrw.org/sites/default/files/reports/MAURITAN944.PDF, p. 2.

8 السابق.

9 السابق، ص. 115، حُكم على 18 منهم بالسجن مدى الحياة، وحُكم على 9 بالسجن لمدة 20 عاما، وحُكم على 5 بالسجن 10 سنوات، وحصل 3 منهم على 5 سنوات، وحصل 6 منهم على 5 سنوات مع وقف التنفيذ وغرامات باهظة، وتمت تبرئة 7 منهم.

10 السابق، ص 39-57.

11 السابق، ص. 62.

والمدنيين العاديين. قتل ما بين 500 و600 من الذين تم تجميعهم: توفي بعضهم نتيجة التعذيب في الحبس الانفرادي، وأعدم آخرون، العديد منهم خارج نطاق القضاء.[12]

في سبتمبر/أيلول 1991، قابلت هيومن رايتس ووتش ضابط صف في الجيش، وصف الفظائع التي ارتكبت في قرية إينال في نوفمبر/تشرين الثاني 1990:

> الساعة 9 صباحا، جاء قائد قاعدة إينال مع مجموعتين من 6 أشخاص، ويحمل كل واحد منهم سوطا. بدأوا بضربنا، وقاموا بذلك من الساعة 9 إلى 11:30 صباحا. بعد ذلك أخذونا إلى مستودع حيث وجدنا أصدقاء لنا كانوا تقريبا أمواتا، أشخاص لا يستطيعون حتى الكلام. كان المكان نتنا، كما لو أن هناك جثث فقط. ثم ربطونا بالسلاسل التي كانت هناك، وضربونا كل ساعة، وسبونا، كلمات قذرة. قالوا إننا متوحشون لا ينبغي أن يكون لنا وجود، وأننا أشخاص لا يمكن أن يكونوا في موريتانيا. وقالوا لنا إنه لم يعد ممكنا أن يُوجد السود في موريتانيا، وأننا بين أيديهم، وأنهم سيقتلوننا واحدا تلو الآخر، ثم يقتلون جميع السكان الباقين، وأنهم سيقتلون جميع البالغين ويتركوا الأطفال فقط، وسيتم تعليم هؤلاء الأطفال الحسانية أو العربية. لن يكون للفرنسية، البولار، السننكي، والولوف أي وجود في موريتانيا. واصلوا تعذيبنا حتى الساعة 7 مساء. أول شخص رأيته مشنوقا أمام عيني كان جنديا يُدعى إيدي سيك. أخذوا الحبل، ووضعوه حول عنقه، وربطوه. تركوه حتى مات. كان أول شخص أراه مشنوقا. بعد ذلك، حوالي منتصف الليل، جلبوا الحبال، ونظموا 3 صفوف كل واحد من 10 أشخاص، وشنقوا 30 شخصا. كان ذلك بمناسبة عيد 28 نوفمبر/تشرين الثاني [عيد الاستقلال].[13]

في عام 1993، اعتمد البرلمان الموريتاني القانون رقم 92-93 المؤرخ في 14 يونيو/حزيران 1993، والذي منح عفوا لأفراد قوات الأمن عن أي مخالفات ارتكبوها خلال مرحلة الإرث الإنساني، وأبطل كل السجلات القضائية والتحقيقات المتعلقة بأي طرف مؤهل للعفو بموجب القانون.[14]

انتقدت "اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب" العفو في حكم صدر عام 2000 بشأن عدد من القضايا المرفوعة والمتعلقة بحقوق الإنسان في موريتانيا، قائلة إن "قانون العفو المُعتمد بهدف إلغاء الدعاوى أو غيرها من الإجراءات التي تلتمس الإنصاف من قبل المجني عليهم أو ذوي الحقوق، بينما لديهم قوة داخل الأراضي الوطنية الموريتانية، لا يمكن أن يحمي ذلك البلد من الوفاء بالتزاماته الدولية بموجب الميثاق [الأفريقي].[15]

عام 2013، انتقدت "لجنة مناهضة التعذيب" الأممية قانون عام 1993 لـ "توفير عفو شامل لأفراد القوات المسلحة وقوات الأمن". وأوصت اللجنة بتعديله من أجل "مكافحة الإفلات من العقاب فيما يتعلق بأفعال التعذيب بوسائل منها إتاحة سبل انتصاف فعالة للضحايا وذويهم".[16] عام 2015، كررت الأرجنتين هذه التوصية خلال دورة الاستعراض

---

12 السابق، ص. 62-76.

13 السابق، ص. 68. وصف أحد الناجين من المذبحة ذلك في مذكرات: Mahamadou Sy, L'enfer Inal (Paris: L'Harmattan, 2000)

14 الجريدة الرسمية للجمهورية الرسمية الموريتانية، "قانون رقم 93-23 صادر بتاريخ 14 يونيو 1993 يتعلق بالعفو"، https://drive.google.com/file/d/1E8dKQGFB1siK9Kfj3yTsh-CwU-Kh8Da2/view، ص. 408 (تم الاطلاع في 22 يناير/كانون الثاني 2018).

15 African Commission on Human and Peoples Rights, Malawi Africa Association, Amnesty International, Ms. Sarr Diop, Union interafricaine des droits de l'Homme and RADDHO, Collectif des veuves et ayants droit, Association mauritanienne des droits de l'Homme/Mauritania, May 11, 2000, 54/91-61/91-96/93-98/93-164/97_196/97-210/98, http://www.achpr.org/files/sessions/27th/comunications/54.91-61.91-96.93-98.93-164.97_196.97-210.98/achpr27_54.91_61.91_96.93_98.93_164.97_196.97_210.98_eng.pdf (تم الاطلاع في 29 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

16 United Nations Committee against Torture, "Concluding observations on the initial report of Mauritania adopted by the Committee at its fiftieth session (6-31 May 2013)," UN Doc. CAT/C/MRT/CO/1, June 18, 2013,

الدوري الشامل الخاصة بموريتانيا في "مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة"، مستشهدة بانتقادات لجنة مناهضة التعذيب في عام 2013.[17] رفضت موريتانيا التوصية الأرجنتينية.[18]

في 25 مارس/آذار 2009، وقع الرئيس عبد العزيز، الذي وصل إلى السلطة عبر انقلاب عسكري في أغسطس/آب 2008، اتفاق إطار ينص على تعويض حوالي 250 أرملة العسكريين الذين قتلوا.[19] وفي اليوم نفسه، قاد صلاة الغائب الجماعية في بلدة كهيدي وخصصها لذكرى الضحايا وأسرهم: "اليوم، أنا حزين وراض. حزين لأن هناك خسارة بشرية دون سبب، ولكن راض لأن الله أعطى الضحايا الشجاعة للتغلب على آلامهم... دون أي استياء".[20]

وكما لاحظ موتوما روتير، المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب: "رغم الصلاة من أجل المصالحة الوطنية التي قادها الرئيس، فإن الحقيقة بشأن ما حدث خلال هذه الفترة لا تزال التعامل معها على أنها "تابو" وطني، ولم يصدر حتى الآن أي تقرير رسمي حول هذه الاحداث".[21]

الرق

الحراطين هم موريتانيون سود ينحدرون في الغالب من الأشخاص المستعبدين من قبل البيضان ذوي بشرة أقل سمرة في الغالب.[22] وتجدر الإشارة إلى أن ليس كل البيضان يمتلكون عبيدا، كما أنهم ليسوا المجموعة الإثنية الوحيدة في موريتانيا التي مارست الرق.

يصف الخبراء الذين تمكنوا من إجراء بحوث بشأن هذه المسألة نموذجا راسخا للرق المحلي القائم على النسب، وهو أشبه بنماذج تاريخية للرق المحلي مقارنة بما يسمى بأشكال الرق الجديدة أو الحديثة. يكتب أحدهم:

> نُفكر اليوم في عبودية القرن الـ 19 على أنها تُجسد العبودية "القديمة". ولكن لفهم الرق الموريتاني يجب أن نعود إلى أبعد من ذلك... إنها تُعامل العبيد بشكل أكثر إنسانية وتجعلهم أكثر عوزا على حد سواء، هذه العبودية جزء دائم من الثقافة أكثر من كونها حقيقة سياسية. ... وهي متأصلة بعمق في أذهان كل من العبيد والأسياد، ما يسمح بقليل من العنف لإبقائها مستمرة.[23]

---

http://docstore.ohchr.org/SelfServices/FilesHandler.ashx?enc=6QkG1d%2FPPRiCAqhKb7yhsugOf%2FHOWoiAqRbON4BdStLs%2Fku9KV1kcZw%2FkdONp6PtMOzsZwe8kdqyXZ3j7oMH9XPB%2FwqjoumkRIJkkdNycpeZmUIql32Fvr9slEai3PT%2F (تم الاطلاع في 29 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

17 The Universal Periodic Review (UPR), "2RP: Responses to Recommendation and Voluntary Pledges: Mauritania," June 30, 2016, https://www.upr-info.org/sites/default/files/document/mauritania/session_23_-_november_2015/recommendations_and_pledges_mauritania_2016.pdf (تم الاطلاع في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

18 السابق.

19 United States Department of State, "2009 Country Reports on Human Rights Practices – Mauritania," Bureau of Democracy, Human Rights and Labor, March 11, 2010, http://www.refworld.org/docid/4b9e52d969.html (تم الاطلاع في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

20 Marion Fresia, "Performing Repatriation? The Role of Refugee Aid in Shaping New Beginnings in Mauritania," in Transition and Justice: Negotiating the Terms of New Beginnings in Africa, eds. Gerhard Anders and Olaf Zenker (Wiley Blackwell, 20015) 2014, chapter 3, and Gerhard Anders and Olaf Zenker, Transition and Justice: Negotiating the Terms of New Beginnings in Africa (Wiley Blackwell, 2005), p. 59.

21 مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، 3 يونيو/حزيران 2014.

22 E. Ann McDougall, "'Life in Nouakchott is not true liberty, not at all': living the legacies of slavery in Nouakchott, Mauritania," Open Democracy, July 19, 2016 من أجل موجز سريع لإرث الرق والعلاقة المعقدة بين "الحراطين" و "البيضان":

23 Kevin Bales, Disposable People: New Slavery in the Global Economy (University of California Press, 2012), p. 83.

اليوم، هناك تباين كبير بشأن مدى حفاظ الحراطين على علاقات الخنوع والاستقلال مع "أسيادهم" التاريخيين. لا توجد أرقام موثوقة بشأن عدد الموريتانيين الذين يعيشون اليوم في ظروف تشبه الرق التقليدي، وأولئك الذين يعانون من أشكاله الحديثة، مثل الحالات الاستغلالية للعمل المنزلي ورعي الحيوانات. وذهب بعض الباحثين إلى أنه لا توجد سوى "جيوب صغيرة من الرق في البلاد"، ولكن هناك إجماع على أن العديد من الذين فروا من الاستعباد الرسمي لا يزالون يعيشون في ظروف من التبعية والفقر الشديدين.[24]

في يونيو/حزيران 2016، وفي ردها على التوصيات التي قُدمت أثناء دورة الاستعراض الدوري الشامل في نوفمبر/تشرين الثاني 2015، رفضت السلطات الموريتانية قبول توصية من كندا بأن "تتعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في موريتانيا ومع المجتمع المدني لإجراء دراسة عن طبيعة الرق، وحدوثه، وعواقبه، وضمان التجميع المنهجي للبيانات المصنفة لقياس التقدم المُحرز في تطبيق القوانين والسياسات الرامية إلى القضاء على الممارسات الشبيهة بالرق والتمييز".[25]

ولا تزال السلطات حساسة إزاء الفحص الدقيق المستقل للرق في موريتانيا. وكما يُبين هذا التقرير، فإن المنظمة الحقوقية الموريتانية التي عانت من أكبر قدر من القمع هي الأكثر صراحة بشأن مسألة الرق: مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية، أو إيرا.

كما أعاقت السلطات عمل بعض العاملين الأجانب في مجال حقوق الإنسان الذين يبحثون في مسألة الرق.
في 2 مايو/أيار 2017، أُجبرت مواطنتان فرنسيتان كانا موجودين في موريتانيا لأكثر من شهر للتحقيق في العنصرية والرق، المحامية ماري فوراي والصحفية تيفين غوس، على مغادرة البلاد بعد أن اتهمتهما الشرطة بالعمل لصالح جمعيات غير معترف بها، تحديدا إيرا ولا تمس جنسيتي.[26]

في 8 سبتمبر/أيلول 2017، رفضت السلطات إصدار تأشيرات دخول لوفد من 12 ناشطا أمريكيا مناهضا للرق، وأعادتهم من مطار نواكشوط. كانوا من Abolition Institute و Rainbow PUSH Coalition، ومقر كلاهما في شيكاغو. وفقا لتقارير إعلامية، قال المتحدث باسم الحكومة، محمد الأمين ولد الشيخ، إنه تم منع النشطاء من الدخول لأن "برنامجهم يخرق القانون الموريتاني" و"لم تكن هناك مشاورات مع السلطات (الموريتانية) حول البرنامج، كما هو مألوف، وإنه لم تكن هناك سوى لقاءات مع الأطراف المستهدفة التي تعمل على أجندة محددة".[27] ناقض عضو الوفد، باكاري تيندیا، هذا الادعاء، قائلا إنهم اتصلوا بالسلطات الموريتانية قبل وصولهم، وسعوا إلى عقد اجتماعات معها.[28]

مصادرة الأراضي وحقوق المواطنة

يضم وادي نهر السنغال نظام الإنتاج الزراعي الأكثر أهمية في موريتانيا. وفقا لدراسة عن حيازة الأراضي، فإن السيطرة على أراضي الفيضانات حول النهر "كانت العامل الأكثر تحديدا لتوزيع السلطة في المجتمع التقليدي،

24 Ahmed Meiloud and Mohamed El Mokhtar Sidi Haiba, “Slavery in Mauritania: Differentiating between facts and fiction,” Middle East Eye, April 18, 2015, http://www.middleeasteye.net/essays/slavery-mauritania-differentiating-between-facts-and-fiction-103800371 (تم الاطلاع في 14 يوليو/تموز 2017).

25 UPR, “Responses to Recommendation and Voluntary Pledges: Mauritania,” June 30, 2016

26 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع ماري فوراي، عبر الهاتف، 2 أكتوبر/تشرين الأول 2017؛ Marie Foray and Tiphaine Gosse, “Esclavage en Mauritanie : ‘Les autorités sont dans l’hypocrisie et le déni,’” le Monde, May 16, 2017, http://www.lemonde.fr/afrique/article/2017/05/16/esclavage-en-mauritanie-les-autorites-sont-dans-l-hypocrisie-et-le-deni_5128347_3212.html (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017).

27 “Mauritania says US anti-slavery visit 'illegal',” Agence France-Presse, September 10, 2017, http://www.news24.com/Africa/News/mauritania-says-us-anti-slavery-visit-illegal-20170910 (تم الاطلاع في 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

28 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع باكاري تيندیا، نيويورك، 2 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

وحولها تم وضع بنى قانون الأراضي التقليدي".[29] عام 1983، أصدرت موريتانيا تشريعا لإصلاح الأراضي أدى إلى تغيير جذري في حقوق الحيازة التقليدية للأراضي، وقدم أساسا قانونيا لانتزاع بعض الأراضي الأكثر قيمة في البلاد من الموريتانيين السود الذين استزرعوها لعدة قرون. معظم المستفيدين من هذه المصادرات من البيضان.[30] عام 1990، شرح مزارع الطرق البسيطة المستخدمة لمصادرة الأراضي، التي أدت في بعض الحالات إلى ما يشير إليه الموريتانيون بـ "العبودية العقارية":

إنه دائما نفس النمط. تنتزع الحكومة الأرض من السود لتمنحها للموريتانيين البيض، والذين يطلبون بعد ذلك من الحراطين العمل في الأرض. يحصل الموريتاني الأبيض عل كل الفوائد. إذا أردت، أنت المالك السابق، العمل في الأرض، قد يقبل أفضلهم [الموريتانيون البيض]، بعد مفاوضات طويلة، بأن تعمل في جزء من الأرض للمساعدة في الخبرة التقنية – هذا هو المقابل. لكن العديد منهم لا يقبلون حتى ذلك. هناك العديد من الترتيبات الممكنة بين سيد الأرض القديم والجديد، لكن شيئا واحدا لم يتغير، المالك السابق يفقد أرضه ولا شيء يمكنه تعويضه عن ذلك.[31] وصلت مصادرة الأراضي ذروتها في 1989-1990، عندما سارع طرد "الموريتانيون السود" نحو السنغال من وتيرة الاستيلاء على أراضي من أفراد جماعتهم.[32]

في يناير/كانون الثاني 2008، بدأت حكومتي موريتانيا والسنغال، بمساعدة من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، عملية رسمية لإعادة ما يقدر بـ 60 ألف من الموريتانيين الذين فروا إلى السنغال عامي 1989 و1990 خلال "الإرث الإنساني".[33]

بموجب اتفاق ثلاثي الأطراف سمح بإعادة التوطين، كُلفت مفوضية الأممي المتحدة للاجئين بمنح العائدين وثيقة تُؤهلهم للحصول على بطاقة الهوية الوطنية في موريتانيا. والشخص الذي لا يتوفر على هذه البطاقة يُصبح فعلا بدون جنسية؛ لا يستطيع التصويت، ويواجه عقبات لولوج المدرسة واجتياز الامتحانات الوطنية، وغير مؤهل للحصول على الفوائد الحكومية، ولا يمكنه امتلاك الأرض.[34]

في مايو/أيار 2011، أطلقت السلطات الموريتانية إحصاء وطنيا لتسجيل السكان في قاعدة بيانات بيومترية، تنظيم بطاقات الهوية الوطنية، ووضع اللمسات الأخيرة على اللوائح الانتخابية. تتم عملية التسجيل على مرحلتين. أولا، على الأفراد تقديم مجموعة من الوثائق والمعلومات، بما في ذلك بطاقتهم الوطنية، وأرقام بطاقة والديهم الوطنية، وإما جواز سفر أو شهادة ميلاد قديمة.[35] بعد مرور عامين على بداية عملية التسجيل، أعلنت السلطات أنه من أجل تسجيل

29 John Grayzel, "Land Tenure in Mauritania: The Causes and Consequences of Legal Modernization in a National Context," in Land and Society in Contemporary Africa, eds. R. E. Downs and S. P Reyna (Hanover: University Press of New England, Hanover, 1988), and Phillip N. Bradley, Claude Raynaut, and Jorge Torrealba, The Guidimaka Region of Mauritania: A Critical Analysis Leading to a Development Project (London: War on Want, 1977), p.3.

30 Ordnance 83.127, Land reform act of June 5, 1083. Anthony G. Pazzanita, Historical Dictionary of Mauritania (Scarecrow Press, 2008), p. 289.

يتوفر نص القانون بالعربية هنا: http://www.justice.gov.mr/IMG/pdf/code_foncier_arabe.pdf

31 مقابلة هيومن رايتس ووتش في داغانا، السنغال، يونيو/حزيران 1990، وضعت كمصدر في Human Rights Watch, Mauritania's Campaign of Terror, p. 43.

32 Human Rights Watch, Mauritania's Campaign of Terror, p. 60.

33 UNHCR, Cécile Pouilly, "First Mauritanians return home after 20-year exile," http://www.unhcr.org/en-us/news/latest/2008/1/479f54b92/first-mauritanian-refugees-return-home-20-year-exile.html, January 29, 2008 (تم الاطلاع في 25 مايو/أيار 2017).

34 Sebastian Kohn, "Fear and Statelessness in Mauritania," Open Society Foundation, October 3, 2011, https://www.opensocietyfoundations.org/voices/fear-and-statelessness-mauritania (تمت الزيارة في 25 مايو/أيار 2017)؛ OHCHR, "End-of-mission statement on Mauritania, by Professor Philip Alston, Special Rapporteur on extreme poverty and human rights," May 11, 2016, http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=19948&LangID=E (تم الاطلاع في 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2017)؛ UN Human Rights Council, Report of the Special Rapporteur on extreme poverty and human rights on his mission to Mauritania, March 8, 2017.

35 Agence Nationale du Registre des Populations et des Titres Sécurisés – ANRPTS, as cited in UN Human Rights Council, Report of the Special Rapporteur on contemporary forms of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance, June 3, 2014, p. 11.

الأطفال، يتعين على الآباء والأمهات توفير نسخة من وثيقة الزواج.[36] يمكن للمتقدمين بالطلب تسجيل بياناتهم الشخصية والبيومترية فقط بعض أن يقوم المسؤولون في مراكز التسجيل بفحص والموافقة على الوثائق التي قدموها.

لم تقم هيومن رايتس ووتش ببحث من أجل هذا التقرير لتقييم زعم السلطات بأن عملية التسجيل غير تمييزية في في القصد والنتيجة. مع ذلك، يجد العديد من الموريتانيين العملية مرهقة ومربكة، ولم يستطيعوا إتمامها رغم ما ما بذلوه من جهود. وخلصت المنظمات غير الحكومية الموريتانية مثل "كاوتال" ولا تمس جنسيتي والمقررين الخاصين للأمم المتحدة إلى أن العملية تمييزية في حق الحراطين و"الموريتانيين السود".

وصف المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، فيليب ألستون، الذي أجرى زيارة قطرية إلى موريتانيا عام 2016، كيف شكلت مصادرة أو فقدان وثائق الهوية "مشكلة خاصة" لـ "الموريتانيين السود" الذين طُردوا خلال "الإرث الإنساني"، منعتهم من التمتع بحقوق المواطنة الكاملة.[37]

كما يخلق النظام أضرارا خاصة بالنسبة لـ الحراطين، وفقا لمقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والذي زار البلاد في سبتمبر/أيلول 2013، وذكر في تقريره:

> هذه الشروط [للتسجيل] تُقصي بحكم الواقع الحراطين الذين، الغالبية منهم، لم يُسجل قط آباؤهم وأجدادهم، والذين لم تُوثق قط ولادتهم، كونهم ولدوا من آباء لم يوثقوا زواجهم، وبالتالي لا يمكنهم الحصول على الجنسية بصفتهم الشخصية. ... أدت [الشروط] أيضا إلى استبعاد عدد كبير من الموريتانيين من المناطق الريفية النائية، حيث الحصول على الخدمات العامة محدود. وعلاوة على ذلك، وفقا للتقاليد الإسلامية، في الماضي يتم توثيق الزواج فقط من قبل السلطات الدينية، ولا تُسجل كعقود مدنية، وهو الأمر الذي لا يزال مستمرا في المناطق النائية، مما يؤدي إلى انعدام الجنسية المحتمل بالنسبة لعدد من الأطفال.[38]

36 السابق.

37 UN Human Rights Council, Report of the Special Rapporteur on extreme poverty and human rights on his mission to Mauritania, March 8, 2017.

38 UN Human Rights Council, Report of the Special Rapporteur on contemporary forms of racism, racial discrimination, xenophobia and related intolerance, June 3, 2014, p. 11.

II. القيود على المجتمع المدني

عند مناقشة وضعية منظمات المجتمع المدني، أشار المسؤولون الذين التقاهم وفد هيومن رايتس ووتش الزائر في مارس/آذار 2017 إلى آلاف المنظمات غير حكومية المسجلة في البلاد كدليل على حيوية المجتمع المدني المحلي، واحترام السلطات لحقوق الإنسان.[39] كتب وزير العدل، ولد داداه، في رسالته إلى هيومن رايتس ووتش: "لا مضايقات للمجتمع المدني ولا تضييق على نشاطاته طالما تمت ممارستها والتعبير عنها وفقا للإطار القانوني الموضوعي والإجرائي المحدد لها".

تُظهر أبحاث هيومن رايتس ووتش، على عكس هذه الادعاءات، أن السلطات تستخدم مجموعة واسعة من القوانين القمعية وغيرها من التدابير لمعاقبة وتعرقل أنشطة هذه الجمعيات والأفراد، الذين يتحدثون عن بعض القضايا الأكثر حساسية في البلاد والمتعلقة بالعدالة الاجتماعية.

إحدى أدوات القمع هي قانون 1964 الخاص بالجمعيات، والذي يشترط على الجمعيات الحصول على ترخيص من وزارة الداخلية ليكون لها وجود قانوني، ويعطي الوزارة أسبابا واسعة لرفض منح هذا الترخيص أو سحبه. وفقا لهذا القانون، تشمل أسباب الرفض الانخراط في "الدعاية المعادية للوطن"، أو "ممارسة تأثير مفزع على نفوس المواطنين". تستطيع الجمعيات غير المعترف بها العمل، لكنها تواجه عقبات حقيقية: على سبيل المثال، ترفض الفنادق والفضاءات العامة عموما السماح لها باستئجار قاعات للمناسبات، وتمتنع الجهات المانحة الحكومية الثالثة، مثل الاتحاد الأوروبي، عن تمويلها، كما واجه ناشطون في بعض الأحيان السجن فقط بسبب العضوية.

في عام 2016، وافق مجلس الوزراء على مشروع قانون يحل محل قانون عام 1964، يعرقل أكثر في بعض مظاهره حرية تكوين الجمعيات. يمكنه أن يحظر، على سبيل المثال، تأسيس أي جمعية تقوم أنشطتها بـ "النيل من وحدة التراب الوطني".

منظمات حقوق الإنسان

كاوتال

كاوتال منظمة غير حكومية مسجلة رسميا عام 2010، تترافع بشأن قضايا خلافية مثل الإرث الإنساني، مصادرة الأراضي، والتسجيل الوطني للمواطنين. في أبريل/نيسان 2017، نشرت تقريرا يصف الصعوبات التي واجهها المواطنون في جمع وإيداع الوثائق المطلوبة للتسجيل، واتهم الإدارة بإجراء عملية التسجيل بطريقة تمييزية عرقيا، تستند إلى التنميط، لا سيما ضد الموريتانيين السود.

في 15 يناير/كانون الثاني 2015، أدانت المحكمة الابتدائية في ولاية الترارزة رئيس كاوتال، دجيبي صو، واثنين من قادة إيرا، بيرام ولد اعبيدي، رئيس، وإبراهيم بلال رمضان، في ذلك الوقت نائب رئيس إيرا، بـ "العصيان" و"انتهاك حرمة السلطة العمومية"، وحكمت عليهم بالسجن لمدة عامين. أيدت محكمة الاستئناف في ألاك الإدانة والعقوبة في

39 قالت موريتانيا إنه في 2016، كان يعمل في البلاد 6,028 منظمة وطنية غير حكومية، و57 أخرى دولية. Commissariat aux droits de l'homme et a l'action humanitaire, "10ème, 11ème, 12ème, 13ème et 14ème rapports périodiques de la République Islamique de Mauritanie sur la mise en œuvre des dispositions de la Charte Africaine des Droits de l'Homme et des Peuples," July 2013, http://www.achpr.org/files/sessions/60th/state-reports/10th-14th-2006-2014/mauritania_10th_14th_periodic_report_fre.pdf (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017).

دجيبي صو، رئيس منظمة "كاوتال" غير الحكومية، أكتوبر/تشرين الأول 2017. © 2017 إريك غولدستين/هيومن رايتس ووتش

20 أغسطس/آب 2015. نبعت القضية من مواجهة وقعت عندما منعت السلطات قافلة من النشطاء من دخول بلدة حدودية جنوب روصو في 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2014.[40] وجدت المحكمة أن صو، بيرم، وبلال، كقادة للقافلة، يتحملون المسؤولية الجنائية لتحدي أمر مكتوب من المحافظ يحظر القافلة من السير نحو روصو، ثم عصيان أوامر الشرطة في مكان الحادث بالتراجع.

قال صو لهيومن رايتس ووتش إن القافلة - مجموعة صغيرة من الناشطين في جولة للتحسيس بقضايا حقوق الإنسان - تضم 7 منظمات، منها إيرا.[41] القافلة، التي بدأت في بلدة بوغي في 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، زارت المدن على طول نهر السنغال، وتحدثوا إلى السكان هناك حول قضايا مثل مصادرة الأراضي، والرق، والحقيقة والعدالة لضحايا "الإرث الإنساني". وقال صو إنه أخبر السلطات كتابة ومسبقا عن خططهم، وفقا للقوانين التي تنظم التجمعات العامة، لكنه لم يتوصل بأي رد.

40 المادة 193 (2) من القانون الجنائي. محكمة ولاية الترازة، الغرفة الجزائية، ابتدائي، الملف رقم 2014/285، الحكم رقم 2015/01 Article 193 (2). حكما محكمتيّ الدرجة الابتدائية والاستئناف متوفران بالعربية كملحق في ملف شكوى باللغة الإنغليزية مقدم بتاريخ 18 ديسمبر/كانون الأول 2015 إلى فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي من قبل المنظمة التي تتخذ من الولايات المتحدة مقرا لها، "فريدوم ناو"، http://www.freedom-now.org/wp-content/uploads/2015/12/IRA-Mauritania-UNWGAD-Petition-Redacted.pdf (تم الاطلاع في 5 أكتوبر/تشرين الأول 2017)؛ و "Mauritania: Anti-Slavery Activists Sentenced to Two-Years' Imprisonment," International Federation for Human Rights or FIDH, June 30, 2015, https://www.fidh.org/en/region/Africa/mauritania/mauritania-anti-slavery-activists-sentenced-to-two-years-imprisonment (تم الاطلاع في 7 يونيو/حزيران 2017).

41 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع دجيبي صو، نواكشوط، 24 مارس/آذار 2017.

في 7 نوفمبر/تشرين الثاني، أخبر محافظ بوغي القافلة بأن محافظ إقليم براكنة يأمرهم بوقف نشاطهم. وقال صو إنه بعد المناقشة، سمحت السلطات للقافلة باستئناف مسارها. ثم في 10 نوفمبر/تشرين الثاني، أخبر محافظ الترارزة قادة القافلة بأنه يمنعها من الاستمرار.[42]

مع ذلك كان المنظمون يأملون أن يتمكنوا من إنهاء الرحلة يوم 11 نوفمبر/تشرين الثاني بلقاء كبير في روصو، عاصمة ولاية الترارزة، وتقديم رسالة إلى المحافظ بشأن المشاكل التي لاحظوها. إلا أن قوات الأمن منعتهم من دخول المدينة.

"حوالي 5 كيلومترات خارج روصو، أوقفتنا قوات الدرك والشرطة والجنود. طلبوا منا أن نعود أدراجنا. رفضنا ذلك" وفقا لما يتذكره صو.[43] "أردنا أن نتفاوض معهم للسماح لنا بدخول روصو".

قال إبراهيم بلال رمضان، عضو إيرا آنذاك:

> لم نكن سوى 30 أو 40 شخصا في قافلتنا، في 7 أو 8 سيارات. كان عدد أفراد الشرطة والدرك يفوقنا. أمرونا بالعودة. لم يكن لدينا حتى البنزين الكافي للذهاب بعيدا، وكنا نرغب في التفاوض. وصل رئيس أمن روصو (الحاكم) وقال إنه علينا العودة. أردنا أن نتفاوض ولذلك بقينا في أماكننا. لم يكن هناك عنف، ولا قذف للحجارة. ثم غادر رئيس الأمن. استمر الوقوف إلى أن وصل [رئيس إيرا] بيرام، الذي لم يشارك في القافلة، إلى مكان الحادث. عندها بدأت الشرطة تدفعنا إلى الوراء مستخدمة الغاز المسيل للدموع. بقاؤنا في مكاننا عندما منعتنا الشرطة من التقدم وأمرتنا بالعودة تحول إلى تهمة "تجمهر غير قانوني".[44]

فرقت الشرطة القافلة واعتقلت رمضان، صو، وبيرام، و7 آخرين تم الإفراج عنهم لاحقا. قال صو لهيومن رايتس ووتش إن ضباط في قوات الدرك في روصو استجوبوه على مدى 4 أيام، وهي الفترة التي حُرم خلالها الاتصال بمحام وعائلته. "سألوني لماذا نظمنا القافلة، ولماذا لم نقم بزيارة قرى البيضان، واتهمونا بمحاولة تحريض الحراطين ضد البيضان".[45]

اتهم المدعي العام الرجال بارتكاب جنايات شملت التجمهر غير القانوني غير المسلح، والتمرد، والاعتداء على قوات الأمن، والتمرد غير المسلح، وفقا للمواد 101-105، و191-194، و204 من القانون الجنائي. كما اتهموا أيضا بالعضوية في منظمة غير مرخصة، وهو انتهاك لقانون الجمعيات يُعاقب عليه بالسجن.[46]

زارت "مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان"، والتي تُدير مكتبا قطريا في موريتانيا، المتهمين بعد 4 أيام من اعتقالهم، وأنجزت تقريرا عن طروف اعتقالهم ومعاملتهم بعد ذلك. أوصت المفوضية، من بين أمور أخرى، بأن تُجري السلطات الموريتانية "تحقيقا مستقلا، وغير متحيز، وفي الوقت المناسب في سلوك الشرطة والدرك كجزء من

42 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع دجيبي صو، 29 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

43 السابق.

44 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع إبراهيم بلال رمضان، نواكشوط، 21 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

45 السابق.

46 UN Office of the High Commissioner for Human Rights, Mauritania Office, "Rapport de la Mission d'établissement des faits du Bureau du Haut-Commissariat des Nations Unies aux Droits de l'Homme en Mauritanie," November 15-16, 2014, http://www.ohchr.org/Documents/Countries/MR/FinalReportMission12Dec2014.doc (تم الاطلاع في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

جهودها في الحفاظ على النظام وتفريق التجمع العمومي ليوم 11 نوفمبر/تشرين الثاني".[47] لم تقم السلطات بإجراء مثل هذا التحقيق ونشره للعموم، على حد علم هيومن رايتس ووتش.

أيدت محكمة الاستئناف الحكم بالسجن عامين في حق صو، بيرام، ورمضان على الرغم من أن المحكمة لم تتلق أي أدلة موثوقة على السلوك العنيف من جانب أعضاء القافلة. أُفرج عن صو في 18 يونيو/حزيران 2015، لأسباب صحية.[48] ولم يتم الإفراج عن بيرام ورمضان، من إيرا، إلا في مايو/أيار 2016، بعد أن خفضت المحكمة العليا التهم وقصرت عقوبتهما من سنتين إلى 18 شهرا (أنظر أدناه).

قال صو لهيومن رايتس ووتش إن السلطات منعت، منذ خروجه من السجن السلطات، كاوتال من تنظيم وقفات وعقد اجتماعات. وقال إنهم مُضطرون إلى تنظيم المؤتمرات الصحفية في أماكن خاصة، لأن السلطات ترفض السماح لهم بتنظيمها في الفنادق.[49] وقال صو:

> يُسمح، في بعض الأحيان، لكاوتال بتنظيم أنشطة، وأحيانا أخرى لا. نخبر السلطات مسبقا، لكنها لا ترد كتابة أبدا. يوم وصولك إلى مكان الفعالية، قد تكون الشرطة هناك لعرقلة النشاط.[50]

على سبيل المثال، منعت السلطات في محافظة بوغي كاوتال، في 6 يونيو/حزيران 2017، من تنظيم مؤتمر ونشاط ثقافي، يُركز على مسألة حقوق الملكية وعملية تسجيل المواطنين، وفقا لصو. وقال: "أخبرتهم كاوتال بالنشاط، لكننا لم نتوصل بأي رد. لكن عند وصولنا، كانت الشرطة هناك لمنعه".[51]

مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية (إيرا)

كتب وزير العدل، داداه، إلى هيومن رايتس ووتش:

> تم التصدي لظاهرة العبودية بحزم من خلال القوانين التي تجرم الممارسات الاستعبادية وتعاقب الفاعلين وتكفل حقوق الضحايا. والسلطات ماضية في محاربة آثار هذه الظاهرة والحد من تبعاتها والقضاء على آثارها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية على المجتمع الموريتاني ككل، وما خارطة الطريق لمحاربة الأشكال المعاصرة للعبودية والمؤسسات التي استحدثت في إطارها كاللجنة الوزاية المشتركة لمحاربة العبودية ولجنتها الفنية ووكالة التضامن إلا أدلة ساطعة على إستراتيجية واضحة ومشاريع طموحة لتضميد الجراح الناجمة عن الممارسات الاستعبادية.

تُشكك مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية (إيرا)، التي تأسست عام 2008، مباشرة في هذا الخطاب الرسمي. تناضل، وفقا لنظامها الداخلي، ضد ما تعتبره عدم قيام الحكومة بإنهاء العبودية وغياب فعاليتها في معالجة إرثها. معظم قادتها، لكن ليس كلهم، هم من الحراطين.

---

47 السابق.

48 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع دجيبي صو، نواكشوط، 24 مارس/آذار 2017.

49 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع دجيبي صو، 22 يونيو/حزيران 2017.

50 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع دجيبي صو، نواكشوط، 18 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

51 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع دجيبي صو، 14 سبتمبر/أيلول 2017.

قال مدير التواصل في إيرا، حمادي لحبوس، إن المنظمة منخرطة في "صراع سلمي، لكن راسخ".[52] تُشير إيرا، في بلاغاتها الإخبارية، إلى الحكومة الحالية بأنها "عنصرية واستعبادية".[53] قال مؤسس إيرا ورئيسها، بيرام الداه أعبيد، لهيومن رايتس ووتش إن 20 بالمئة من سكان البلاد مستعبَدين، وهو تناقض مباشر مع تأكيد الحكومة أن الرق قد تم القضاء عليه باستثناء حالات معزولة هنا وهناك.[54] كما يُدين بيرام نقص تمثيل الحراطين والسود الآخرين في المناصب الحكومية العليا.[55]

في أبريل/نيسان 2012، أثار بيرام الجدل عندما أحرق، خلال مظاهرة عامة في نواكشوط، كتابا يُعتبر من أركان الفقه الإسلامي المالكي، وهو المذهب السائد في موريتانيا، على أساس أنه يُبرر العبودية، وبالتالي يُشوه رسالة القرآن. وبسبب هذا الفعل، قضى بيرام حوالي 4 أشهر في السجن.[56]

بعد ذلك بعامين، ترشح بيرام للرئاسة، وجاء في المركز الثاني برصيد 9 بالمئة من الأصوات مقابل 82 بالمئة للرئيس الحالي، عبد العزيز.[57] انتقد بعض أعضاء المعارضة السياسية، التي قاطع أغلبها الانتخابات، مشاركة بيرام على أنها تُضفي مظهر شرعية التعددية على ما اعتبروه منافسة غير عادلة.[58] ترشح بيرام كمستقل لأن السلطات رفضت الاعتراف بالحزب الذي أنشأه في عام 2013، الحزب الراديكالي من أجل عمل شامل، على أساس أنه ينتهك حكما في قانون الأحزاب السياسية الذي يحظر الأحزاب التي تقوم على أساس "عنصري أو عرقي أو جهوي أو قبلي أو جنسي أو طائفي".[59] عام 2017، أعلن بيرام نيته الترشح للرئاسة مرة أخرى في 2019.[60]

رفضت السلطات الموريتانية الرد رسميا على طلب إيرا للتسجيل كمنظمة غير حكومية، سواء في محاولتها الأولى في يونيو/حزيران 2010، أو في محاولاتها اللاحقة. في حين أنها امتنعت عن التحرك بشكل واضح لإغلاق لإيرا، اعتقلت أعضاء المنظمة، أخضعتهم لمحاكمات جائرة، وسجنتهم، فيما يبدو انتقاما من أنشطتهم وخطابهم. يزعم بعض المعتقلين أن الشرطة عذبتهم.[61] منعت السلطات أيضا أنشطة محددة لإيرا، في حين تسامحت مع أخرى.

---

52 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع حمادي لحبوس، 23 مارس/آذار 2017.

53 "Les autorités mauritaniennes arrêtent des leaders d'IRA," IRA, http://unpo.org/downloads/1896.pdf (تم الاطلاع في 10 أغسطس/آب 2017).

54 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع بيرام الداه ولد أعبيد، واشنطن، 2 مارس/آذار 2017.

55 Justine Spiegel, "Biram Dah Abeid : 'Ma candidature va totalement transformer la carte politique mauritanienne,'" Jeune Afrique, June 17, 2014, http://www.jeuneafrique.com/52116/politique/biram-dah-abeid-ma-candidature-va-totalement-transformer-la-carte-politique-mauritanienne/ (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017).

56 "Mauritanian activist sparks religious storm," BBC News, May 31, 2012, http://www.bbc.com/news/world-africa-18209011 (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017)؛ و "Mauritanie: Critiquer la gouvernance, un exercice risqué," FIDH, https://www.fidh.org/IMG/pdf/rapport_mauritanie_vf.pdf, November 28, 2012 (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017).

57 Kissima Diagana, "Mauritania presidential election runner-up rejects results," Reuters, June 24, 2014 https://af.reuters.com/article/topNews/idAFKBNoFooID20140625 (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017).

58 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أمادو صاي، صحفي في Le Quotidien de Nouakchott، نواكشوط، 20 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

59 أمر قانوني رقم 91- 024 صادر بتاريخ 25 يوليو 1991 يتعلق بالأحزاب السياسية معدل بالقانون رقم 94- 014 بتاريخ 94/7/12، المادة 6؛ "Rejet de la demande de reconnaissance du parti RAG," Cridem, http://www.cridem.org/C_Info.php?article=646155 (تم الاطلاع في 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

60 "Mauritanie, l'anti-esclavagiste en campagne," Cridem, September 27, 2017, http://cridem.org/C_Info.php?article=702856 (تم الاطلاع في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

61 هيومن رايتس ووتش، مقابلات مع حمادي لحبوس، وأحمد حمدي، وليلى أحمد، وعبدو بابو، ومحمد أبريك، نواكشوط، 23 مارس/آذار 2017.

انتقدت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وضعية الفراغ القانوني لإيرا التي وضعها فيها موقف الدولة: "يرجّح هذا الوضع التطبيق التعسفي لقانون الجمعيات، ويمكن أن يرقى إلى عائق أمام حرية تكوين الجمعيات وفقا للمعايير الدولية التي تنطبق على موريتانيا".[62]

بينما لم تستجب السلطات رسميا لطلب إيرا بالحصول على وضع قانوني، كان وزير العدل، داداه، غير نادم على رفض الدولة الاعتراف بإيرا، متهما إياها بالسعي إلى "تقسيم الوحدة الوطنية" في انتهاك للمادة 1 من الدستور، التي تنص على مبدأ عدم التمييز فيما يتعلق بالأصل والعرق، وتحظر " دعاية إقليمية ذات طابع عنصري أو عرقي".[63] وقال داداه أيضا إن إيرا لم تتصرف كمنظمة غير حكومية: "لدينا قوانين للأحزاب السياسية وقوانين للجمعيات. عليك أن تختار أي منها تريد أن تكون، لا يمكنك أن تضع قدما هنا وقدما هناك" حسب قوله.[64] وقدم وزير الداخلية، أحمدو ولد عبد الله، نفس الحجج: "إيرا ليست منظمة حقوق الإنسان. إنها تُقسم الوحدة الوطنية". وقارن عبد الله مقاربة إيرا مع منظمة غير حكومية أخرى مناهضة للعبودية "نجدة العبيد"، التي قال إنها لا تسعى إلى تقسيم الوحدة الوطنية، و"تأسست بشكل قانوني".[65]

وقال مؤسس ومدير نجدة العبيد، بوبكر ولد مسعود، لهيومن رايتس ووتش إن إيرا أكثر صدامية في استراتيجيتها من منظمته، التي حصلت على الاعتراف القانوني في عام 2005، لكنه قال إن السلطات ساهمت في تسييس إيرا: "تحاول الحكومة تقديم الحراطين كتهديد ويستخدمون إيرا كدليل على ذلك".[66]

كما تمت الإشارة إلى ذلك في القسم السابق المتعلق بكاوتال، في يناير/كانون الثاني 2015، حكمت محكمة في روصو على بيرام ولد أعبيدي وإبراهيم بلال رمضان بالسجن سنتين، بسبب تمرد غير مسلح، وفقا للمادة 193 من القانون الجنائي. وفي 17 أغسطس/آب، وبينما كانت محاكمة استئنافهم جارية، رفضت السلطات الموريتانية، في 17 أغسطس/آب 2015، دخول ميشيل ل. هوفمان، رئيس المنظمة غير الحكومية السويسرية، Vivere، والذي كان قد وصل إلى مطار نواكشوط لمراقبة المحاكمة، وإذا أمكن، زيارة بيرام ورمضان في السجن. ظل هوفمان في المطار لمدة يومين قبل أن يُطرد. في 20 أغسطس/آب، أيدت محكمة الاستئناف الأحكام بحق المتهمين.
خفضت المحكمة العليا، في 17 مايو/أيار 2016، التهم التي أدين بها بيرام ورمضان، وأمرت بالإفراج عنهم فورا، بعد أن قضيا 18 شهرا في السجن.[67]

ستة أسابيع فقط بعد ذلك، اعتقلت السلطات في نواكشوط 13 شخصا من قادة وأعضاء إيرا، قدمتهم إلى المحاكمة في قضية تظهر أنها الأكثر خطورة حتى الآن ضد أعضاء المجموعة.

تتعلق التهم باشتباكات وقعت يوم 29 يونيو/حزيران 2016، بعد محاولة الشرطة طرد سكان كزرة بوعماتو، وهو حي عشوائي لكنه قائم منذ فترة طويلة يتكون من بضع مئات من العائلات في الغالب حراطين في منطقة تفرغ زينة

62 UN Office of the High Commissioner for Human Rights in Mauritania, "Rapport de la Mission d'établissement des faits du Bureau du Haut-Commissariat des Nations Unies aux Droits de l'Homme en Mauritanie," November 15-16, 2014

63 دستور الجمهورية الإسلامية الموريتانية، 1991، المادة 1.

64 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع إبراهيم ولد داداه، وزير العدل، نواكشوط، 29 مارس/آذار 2017.

65 السابق.

66 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع بوبكر ولد مسعود، نواكشوط، 23 مارس/آذار 2017.

67 Célian Macé, "Mauritanie: un militant anti-esclavagiste libéré," Libération, May 17, 2016. http://www.liberation.fr/planete/2016/05/17/mauritanie-un-militant-anti-esclavagiste-libere_1453252 (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017)؛ "Case History: Biram Dah Abeid," Frontline Defenders, https://www.frontlinedefenders.org/en/case/case-history-biram-dah-abeid (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017).

في العاصمة، قبل استضافة المدينة قمة "جامعة الدول العربية".[68] أصيب كثير من عناصر الشرطة والمتظاهرين بجروح، منهم، وفقا لتقارير، عنصريّ شرطة اتدعت إصابتهما النقل إلى المغرب لتلقي العلاج. لحقت أضرار بالممتلكات، بما في ذلك حافلة للشرطة التي أحرقت. اعتقلت الشرطة عشرات الأشخاص في ذلك اليوم، لم يكن من بينهم أي ناشط من إيرا. لم تبدأ الشرطة باعتقال نشطاء إيرا قبل اليوم التالي، واستمر على مدى العديد من الأيام التالية، ليصل عدد المعتقلين إلى 13 رجلا في 9 يوليو/تموز.

نفت إيرا أن يكون أي من أعضائها قد شاركوا في أحداث العنف. ووفقا لمحامي الدفاع، فاطماتا أمباي، فإن اثنان فقط، من أصل 13، كانا حاضرين في الأحداث التي وقعت ذلك اليوم؛ موسى بلال، الذي توقف بينما كان يقود سيارته وشاهد الوضع، والعضو الثاني، عبد الله ديوب، رئيس الفرع المحلي لإيرا، والذي حضر إلى مكان الحادث بعد أن اتصل به بلال. أنكرا خلال المحاكمة تنظيم أعمال العنف أو المشاركة فيها، مثلما فعل الـ 11 متهما الآخرين من إيرا. هناك 11 شخصا، من سكان المنطقة، متهمين رفقة أعضاء إيرا.

تم تقويض عدالة المحاكمة، التي جرت أطوارها في أوائل أغسطس/آب 2016، في محكمة نواكشوط الابتدائية، من خلال مزاعم التعذيب وسوء المعاملة التي لم تُحقق فيها المحكمة، وأيضا من خلال بعض الاختلالات الإجرائية الأخرى. إضافة إلى ذلك، تبدو إدانة جميع أعضاء إيرا الـ 13 مبنية على أدلة ضعيفة. وفقا لمحامي الدفاع أحمد ايلي مسعود ومراقب حضر المحاكمة، لم تستمع المحكمة إلى أي شاهد يدين المتهمين من إيرا، ولم ترَ أي صور أو فيديوهات تُظهرهم يرتكبون جرائم.[69] قال المراقب إن المدعي العام، لإثبات مؤامرة تشمل أعضاء إيرا الذين لم يكونوا في موقع الحادث، قدم تسجيلات على الهاتف الخلوي تبين أن العديد من أعضاء المنظمة كانوا على اتصال دائم مع بعضهم البعض في ذلك اليوم، إلا أن النيابة العامة لم تعرض محتوى تلك الاتصالات.[70]

قال2 من أعضاء إيرا الذين أدينوا في اضطرابات يونيو/حزيران 2016، حمادي لحبوس وأحمد حمدي، لهيومن رايتس ووتش إن الشرطة اعتقلتهم في مواقع منفصلة في نواكشوط يوم 3 يوليو/تموز 2016، ومن ثم احتجزتهم 9 أيام في الحبس الانفرادي، ورفضت الشرطة، خلال تلك الفترة، طلبهما بالتشاور مع محامين وأطباء.

قال لحبوس، مدير التواصل في إيرا، إن المحققين معه في المفوضية الخاصة بالشرطة القضائية، اتهموا إيرا بأنها خططت مسبقا لمقاومة تفكيك الحي العشوائي في 29 يونيو/حزيران 2016. وقال حمدي، أمين مال إيرا، لهيومن رايتس ووتش إن الشرطة سألته عن مالية المنظمة وعلاقاتها الدولية، وعن اشتباكات 29 يونيو/حزيران. نفى الرجلان أن يكونا حاضرين في الاحتجاج والشغب الذي تلاه. وقال لحبوس إنه رغم عدم تعرضه لأي سوء المعاملة الجسدية أثناء الاستجواب، نعته ضابط كبير، هو ومعتقلي إيرا الآخرين، بـ "عبيد قذرين" من بين إهانات أخرى.[71] حكمت المحكمة الابتدائية على لحبوس وحمدي بالسجن 5 و3 سنوات على التوالي، وتم تخفيض العقوبتين لاحقا من قبل محكمة الاستئناف.

68 استضافت موريتانيا القمة 27 لجامعة الدول العربية، والتي ابتدأت في 26 يوليو/تموز 2016.

69 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع أحمد إيلي مسعود، 18 نوفمبر/كانون الثاني 2017.

70 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع المراقب، 25 أكتوبر/تشرين الأول 2017. طلب المراقب عدم ذكر اسمه.

71 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع حمادي لحبوس وأحمد حمدي، نواكشوط، 23 مارس/آذار 2017.

تقضي المادة 57 من قانون الإجراءات الجنائية، مع بعض الاستثناءات، بفترة الحراسة النظرية لدى الشرطة أقصاها 48 ساعة، قبل تقديم المعتقل أمام قاض. هذه الفترة غير قابلة للتجديد إلا بإذن موقع من المدعي العام، الذي يمكنه الأمر بتمديد واحد لمدة 48 ساعة.[72]

حدد المدعي العم أن جميع أعضاء إيرا الـ 13 اعتقلوا في "حالة تلبس"، رغم أنه لم يعتقل أحد منهم يوم الاشتباكات. تصنيف جريمة على أنها "حالة تلبس" يسمح للمدعين العامين الموريتانيين بالأمر باعتقال مشتبه به لمدة تصل إلى 30 يوما دون الحاجة إلى الحصول على موافقة القاضي.[73] هذا يعني أيضا تجاوز مرحلة المحاكمة حيث يدرس قاضي التحقيق الأدلة (التحقيق)، ويقرر إحالة القضية على المحاكمة من عدمها.

يُعرف قانون الإجراءات الجنائية مفهوم "حالة التلبس" لتشمل توقيف شخص أثناء ارتكاب جريمة أو بعد ذلك بوقت قصير جدا، أو توجد أدلة مادية قوية على تورط المتهمين في ارتكاب جريمة.[74]

رفضت المحكمة اعتراض الدفاع على وصف حالة التلبس، وتشبثت بكون حالة التلبس مرتبطة بالأحداث وليس الأشخاص. وجود أدلة تتألف من صور وفيديوهات "تُظهر المتهم في حالة تلبس: يعني أن غياب وهروب المتهم من مكان الحادث، حتى لو استمر لأيام، لا يُلغي حالة التلبس". وكما ذكر أعلاه، قال على حد سواء محامي الدفاع ومراقب للمحاكمة لهيومن رايتس ووتش إن النيابة لم تعرض أي صور أو فيديوهات تُظهر المتهمين أثناء ارتكابهم للجرائم.

فاطمتا امباي هي إحدى المحامين الحاضرين، عندما رأى معتقلو إيرا المدعي العام ومحامي دفاعهم لأول مرة في ساعة مبكرة من يوم 12 يوليو/تموز. قالت إن المدعي العام رفض إزالة الأصفاد عن أعضاء إيرا، ولم يلاحظ ما وصفته بأنه إصابات واضحة على بعضهم.[75] وقال لحبوس: "نقلونا في منتصف الليل لضمان عدم حدوث أي احتجاجات".

قال محامي دفاع آخر، إبراهيم ولد ابتي، بالإضافة إلى المتهمين حمادي لحبوس وأحمد حمدي، لهيومن رايتس ووتش إن المتهمين عبد الله السالك وموسى بلال بيرام كان يحملان إصابات واضحة تُعزى للتعذيب أثناء الاحتجاز.

قال حمادي: "كان موسى يحمل جروحا على معصميه وكاحليه بسبب الأصفاد. كان يعاني من مشاكل أثناء المشي. وقال للمدعي العام أمام الشرطة إنه تعرض للتعذيب".[76] ووفقا لـ لحبوس: "كان لدى عبد الله تورم في المعصمين والكاحلين، وقال إنه تعرض للضرب على أسفل قدميه".[77]

كانت السالك وبيرام الاثنين فقط، من الـ 13، اللذين ما يزالان في السجن وقت طباعة هذا التقرير.

72 قانون الإجراءات الجنائية الموريتاني (بالفرنسية): https://legislationmauritanienne.files.wordpress.com/2011/06/code-de-procc3a9dure-pc3a9nale-de-1983_ordonnance-nc2b0-83-163.pdf

73 السابق، المادة 62.

74 السابق.، المادة 46.

75 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع فاطماتا امباي، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017.

76 هيومن رايتس ووتش/ مقابلة مع أحمد حمدي، نواكشوط، 23 مارس/آذار 2017.

77 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع حمادي لحبوس، نواكشوط، 23 مارس/آذار 2017.

طلب الدفاع من المحكمة التحقيق في ما إذا كانت الشرطة قد عرّضت المتهمين للتعذيب أو سوء المعاملة. يتطلب 2015 قانون مكافحة التعذيب في موريتانيا من السلطات القضائية إجراء تحقيقات محايدة في مزاعم التعذيب ذات المصداقية.[78] وفقا لمحامي الدفاع، ابتي، فقد تجاهل المدعي العام هذا الطلب. يؤكد حكم المحاكمة ذلك. وينص على أن المدعي العام لم يُجر أي تحقيق لأنه لم يتلق أي طلب من هذا القبيل وأن الشكوى كانت بدون أساس. وأشار المدعي العام أيضا في هذا السياق إن جميع المتهمين نفوا الاتهامات ولم تكن هناك حاجة للتعذيب، ما يعني، على ما يبدو، إنه بما أن المتهمين لم يعترفوا بأي شيء، فذلك يدحض مزاعم تعرضهم للتعذيب.[79] أكد المحامي ابتي أن المتهمين لم يعترفوا؛ بحسب رأيه، العنف الذي يُزعم أن الشرطة استخدمته ضد المتهمين في الاحتجاز كان من أجل الانتقام لعناصر الشرطة الذين أصيبوا في أحداث 29 يونيو/حزيران وليس لانتزاع الاعترافات.[80]

قبل انتهاء المحاكمة، انسحب محامو الدفاع من القضية احتجاجا على حكم القاضي بالسماح للنيابة العامة بإدراج فيديو، كدليل، والذي لم يكن جزءا من ملف القضية.

بعد انسحاب فريق الدفاع، عينت المحكمة محامين حتى يكتمل دفاع المتهمين، الذين رفضوا وكلاءهم الجدد. ثم رفضت المحكمة طلب المحامين الجدد بمنحهم مزيدا من الوقت لإعداد الدفاع.

في 18 أغسطس/آب 2016، أدانت المحكمة أعضاء إيرا الـ 13 بمجموعة من الجرائم بموجب القانون الجنائي، بما في ذلك التمرد، استخدام العنف، الاعتداء على موظفين عموميين أثناء أداء عملهم، والمشاركة في تجمهر مسلح والدعوة إليه. كما أدانتهم المحكمة بالعضوية في منظمة غير معترف بها وفقا لقانون الجمعيات. وحكمت المحكمة على موسى بلال بيرام، عبد الله معطى الله السالك، أمادو التيجاني ديوب، عبد الله أبو ديوب، وجمال ولد صامبا بـ 15 عاما لكل واحد؛ حمادي لحبوس وبلا توريه بخمس سنوات لكل منهما؛ وأعضاء إيرا الآخرين بثلاث سنوات لكل واحد. كما حُكم عليهم جميعا بالغرامة.[81] كذلك فرضت المحكمة عقوبات بالسجن ودفع الأضرار على بعض المتهمين الـ 10، الذين ليسوا أعضاء في إيرا ولكن من الحي الذي وقعت فيه الاضطرابات. قدم المتهمون استئنافا، وفي الشهر التالي، تم نقلهم إلى سجن في مدينة الزويرات، على بعد أكثر من 700 كيلومترا عن منازلهم في العاصمة.

في 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2016، برأت محكمة نواذيبو الاستئنافية، التي كانت تعمل في الزويرات، 3 من أعضاء إيرا الذين أدانتهم المحكمة الابتدائية وخفضت أحكام البقية. وبرأت 7 آخرين من جميع التهم باستثناء إدارة جمعية غير معترف بها وخفضت عقوباتهم إلى 4 أشهر التي كانوا قد قضوها بالفعل، إضافة إلى 8 أشهر موقوفة التنفيذ، وأفرجت عنهم. أُفرج عن آخر، عبد الله أبو ديوب، بعد ذلك بشهرين، بعد أن قضى حكما مخففا من 6 أشهر، بتهمة التحريض على تجمهر غير مسلح.

78 القانون رقم 2015-033 المتعلق بمناهضة التعذيب، تم إقراره في سبتمر/أيلول 2015. أيضا، التوجيهات والمبادئ المتعلقة بالحق في المحاكمة؛ المنصفة وفي المساعدة القانونية في أفريقيا تنص على: "عندما يحصل المدعون العامون على أدلة ضد المشتبه بهم يعرفون أو يعتقدون لأسباب معقولة أنه تم الحصول عليها من خلال اللجوء إلى أساليب غير قانونية، وهو ما يشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان للمشتبه فيه، ولا سيما التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، أو وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان، عليهم أن يرفضوا استخدام مثل هذه الأدلة ضد أي شخص آخر غير أولئك الذين يستخدمون هذه الأساليب، أو إبلاغ الهيئة القضائية وفقا لذلك، وأن يتخذوا جميع الخطوات اللازمة لضمان تقديم المسؤولين عن استخدام هذه الأساليب إلى العدالة"، http://www.achpr.org/instruments/principles-guidelines-right-fair-trial/ (تم الاطلاع في 5 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

79 حجج الادعاء واردة في وثاق المحكمة الخاصة بهذه القضية، محكمة غرب نواكشوط الابتدائية، القضية 2016/558، 18 أغسطس/آب 2016 (لدى هيومن رايتس ووتش نسخة منها). في تقريره للعام 2016 حول موريتانيا، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان الأممي، لاحظ المقرر الأممي الخاص أن "استخدام التعذيب وسوء المعاملة مع الأشخاص خلال الساعات الأولى من التوقيف والاحتجاز خطيرة بصورة خاصة فيما يتعلق بادعاءات الإرهاب أوتهديد الأمن القومي، أو غيرها من الجرائم التي تتطلب تحقيقات معقدة". المصدر: Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment on his mission to Mauritania, A/HRC/34/54/Add.1, December 13, 2016.

80 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع إبراهيم ولد ابتي، نواكشوط، 24 مارس/آذار 2017.

81 حكم محكمة غرب نواكشوط الابتدائية في القضية 2016/558.

ناشطو "إيرا" الـ 11 بعد إطلاق سراحهم يوم 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2016 في مؤتمر صحفي يوم 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2016 في نواكشوط. © 2016 ماري فوراي

فيما خص عضويّ إيرا المتبقين في هذه القضية، عبد الله السالك وموسى بلال بيرم، أسقطت محكمة الاستئناف جميع التهم، باستثناء التحريض على تجمهر غير مسلح قد يهدد النظام العام وإدارة جمعية غير معترف بها. خفضت عقوبتهما إلى 3 سنوات في السجن، سنة منها موقوفة التنفيذ.

عقب صدور قرار محكمة الاستئناف، نقلت السلطات السالك وبيرام إلى سجن بير ام اكرين، على بعد 1,200 كيلومتر من منازلهم في نواكشوط. لا يزالون يقضون عقوبتهم هناك.

كتب وزير العدل ولد داداه إلى هيومن رايتس ووتش حول هذه القضية:

> الأشخاص الذين يزعمون انتماءهم لمنظمة ايرا غير المرخصة، قاموا سنة 2016 بأعمال شغب وتجمهر مسلح وحرضوا غيرهم على ذلك واعتدوا بالعنف علة أعوان القوة العمومية خلال ممارستهم لمهامهم، وافسدوا ممتلكات عمومية وأخرى خصوصية، وهي الأفعال المجرمة والمعاقب على ارتكابها في [القوانين] ذات الصلة. وقد تمت محاكمتهم وإدانتهم طبقا لمحاكمة عادلة وفرت لهم كل الضمانات القانونية.
>
> وقد استعرضت أمام المحكمة، الأدلة والتي من بينها لقطات فيديو لمسرح الجريمة أخذت بواسطة كاميرات بعضها لهواتف المتهمين أنفسهم، تظهر مشاركة بعضهم في الوقائع المنسوبة إليهم وقد واستبعدت محكمة الاستئناف تلك الأدلة في حق جميع المتهمين باستثناء اثنين من الذين ظهروا

بوضوح في اللقطات المصورة. ولا تزال القضية أمام المحكمة العليا، مما يحول دون إمكانية توفير شريط الفيديو المذكور لأي جهة ليست طرفا في القضية.

لم تُراجع هيومن رايتس ووتش الفيديو المعني، ونفى محامي الدفاع أحمد ايلي مسعود أن يُظهر الفيديو أي من متهمي إيرا يرتكبون مخالفات.[82]

في أعقاب أحداث كزرة بوعماتو، أغلقت السلطات منظمة غير حكومية معترف بها قانونا كانت تقدم مقرا غير رسمي لإيرا، التي لا يمكنها استئجار مكتب باسمها بسبب حرمانها من الوضع القانوني. رئيس المنظمة غير الحكومية، POP-DEV (Population et Développement)، هو بلّا توريه، الذي ينتمي أيضا إلى المكتب الوطني لإيرا.

في 1 يوليو/تموز 2016، اليوم الثاني من حملة الاعتقال في صفوف نشطاء إيرا بعد الاشتباكات التي وقعت في كزرة بوعماتو، جاءت الشرطة إلى مقر POP-DEV وفتشت المكان. اعتقلت توري في نفس اليوم. في يوم 24 يوليو/تموز، رافقت الشرطة توري من السجن إلى مقر POP-DEV، ليكون حاضرا أثناء إجراء الجرد. قال توري لهيومن رايتس ووتش إن الشرطة رفضت طلب توري بحضور محاميه، ورفض توري توقيع محضر الجرد الذي أعدته الشرطة في نهاية البحث. وبعد بضعة أيام، عادت الشرطة ونقلت محتويات المكتب، حسب قوله. حكمت المحكمة الابتدائية على توري بالسجن 5 سنوات. في نوفمبر/تشرين الثاني، كان من بين متهمي إيرا السبعة المُفرج عنهم بعدما برأتهم محكمة الاستئناف من كل التهم، باستثناء إدارة جمعية غير معترف بها.

في 19 يناير/كانون الثاني 2017، استدعى المدير الإقليمي لأمن نواكشوط الغربية توريه لإبلاغه بأن السلطات قد حلت POP-DEV يوم 18 أغسطس/آب 2016، بينما كان لا يزال في السجن. التمس توريه من محكمة الاستئناف في نواذيبو إجبار الشرطة على إرجاع المواد التي صودرت من المنظمة. قال توريه إن المحكمة لم ترد قط، وأضاف أن POP-DEV أوقفت أنشطتها.[83]

رفض السلطات الترخيص لإيرا يعني أنه لا يمكنها استضافة مناسبات رسمية، مثل المؤتمرات الصحفية. وتتحرك السلطات أيضا ضد جهود إيرا للالتفاف على القيود التي تأتي مع افتقارها للوضع القانوني. على سبيل المثال، عندما حاولت إيرا عقد مؤتمر صحفي في أوائل 2016 في مقر "ملتقى المنظمات الوطنية لحقوق الإنسان" (فوناد) المعترف به قانونا، استدعت وزارة الداخلية المدير التنفيذي لفوناد، مامادو صار، لتوبيخه، حسب قول صار لهيومن رايتس ووتش. وقال: "تعقد جمعيات أخرى غير معترف بها أنشطتها هنا. إيرا هي التي تزعجهم".

وقال صار إن فوناد حجزت قاعة في "فندق وصال" في نواكشوط لتنظيم ورشة مقررة في 30 يوليو/تموز 2016 تتمحور حول مناهضة عقوبة الإعدام. لكن عندما اقترب اليوم، أبلغته الشرطة أنه لا يمكنهم تنظيمها في الفندق، لهذا نقلوها إلى مقر فوناد.[84]

قال وزير الداخلية، أحمدو ولد عبد الله، لهيومن رايتس ووتش:

> سبب عدم السماح لفوناد بتنظيم النشاط في وفندق وصال هو مشاركة إيرا. إذا كانت الجمعية معترفا بها، وقامت بإخبار السلطات، فليس هناك مشكلة، يمكنهم استئجار قاعة في الفندق. ولكن

82 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع أحمد ايلي مسعود، 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2017.

83 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع بلا توري، 10 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

84 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مامادو صار، نواكشوط، 28 مارس/آذار 2017.

إذا كانت الجمعية غير معترف به، فإنها تحتاج إلى الحصول على ترخيص، وليس مجرد إخبار. تحاول الجمعيات غير المعترف بها، في بعض الأحيان، القيام بذلك تحت راية جمعية معترف بها. قلنا للجمعيات المعترف بها إنها يجب ألا تقوم بذلك؛ دعوا الجمعيات غير المعترف بها تتقدم بالطلب بنفسها. عندما تم استدعاء فوناد وأخبروا أن هذا نشاط إيرا، لم تُنكر فوناد ذلك. لم تطلب إيرا قط ترخيصا من الدولة. وهكذا، فإن جميع أنشطتها غير مشروعة. هل يعترفون حتى بالدولة؟[85]

ليست إيرا المنظمة الوحيدة التي سعت السلطات إلى عرقلة مؤتمراتها الصحفية. قال رئيس "المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان"، عبد الله بيان لهيومن رايتس ووتش إن السلطات أمرت، في مارس/آذار 2016، "فندق شنقيط بالاس" في نواكشوط بعدم السماح للمرصد بعقد مؤتمر صحفي للإعلان عن نتائج تقريره السنوي. لقد أخبروا السلطات مسبقا. هذا رغم أن المرصد قد قدم الوثائق اللازمة مسبقا، وتقديم السلطات تأكيدات شفهية بأنها سترخص هذا النشاط.[86] نقلوا النشاط إلى مقر فوناد، حيث نظموا نشاطهم دون مشاكل. وقال الأمين العام للمرصد، محمد سالم عابدين، لهيومن رايتس ووتش، منذ ذلك الحين لم يتم حظر أي نشاط آخر للمرصد.[87]

"لا تمس جنسيتي"

تأسست لا تمس جنسيتي ردا على إحصاء عام 2011، وعملية لاحقة لتسجيل الناس في نظام بطاقة الهوية الوطنية البيومترية، التي تقول عنها الجمعية إنها تهدف إلى حرمان الموريتانيين السود من حقوق المواطنة. وصف رئيس الحركة، الحسن جا، وأمينها العام عباس دياغانا، التسجيل بأنه تمييز مُتعمد ضد الحراطين والموريتانيين السود، وجزء من "سياسة تعريب واضحة" سارية منذ استقلال موريتانيا.[88]

قال جا لهيومن رايتس ووتش: "أساسا الحراطين ليس لديهم وثائق. الموريتانيون السود يتوفرون عليها، لكنها يسببون لنا مشاكل".[89] كما وصف العواقب المحتملة بالنسبة لأولئك الذين تجدهم السلطات لا يتوفرون على وثائق الهوية الصحيحة، وهو ما يفسر اختيار اسم المنظمة، لا تمس جنسيتي. وقال إن الذين لا يتوفرون على البطاقة البيومترية يُمكن أن يؤخذوا إلى مركز الشرطة، ويمكن في نهاية المطاف أن يُصنفوا على أنهم ماليون أو سنغاليون. وقال إنه بعد ذلك توجد أمامك معركة شاقة للتسجيل كموريتاني.

كما وصف مامادو صار، المدير التنفيذي لفوناد، عملية التسجيل بأنها تمييزية في الممارسة والقصد. "يطلبون من الحراطين جلب جميع أنواع الوثائق التي ليست في حوزتهم. والغرض من ذلك هو جعل موريتانيا دولة عربية".[90]

85 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أحمدو ولد عبد الله، نواكشوط، 29 مارس/آذار 2017.

86 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع عبد الله بيان، رئيس المرصد الموريتاني لحقوق الإنسان، 7 أبريل/نيسان 2017.

87 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع محمد سالم عابدين، نواكشوط، 18 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

88 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع الحسن جا وعباس دياغانا، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017.

89 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع الحسن جا، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017

90 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مامادو صار، نواكشوط، 28 مارس/آذار 2017.

سكان محليون يصطفون أمام مركز إداري، آملين في إكمال التسجيل المدني، نواكشوط، أكتوبر/تشرين الأول 2017. © إريك غولدستين/هيومن رايتس ووتش

قال وزير الداخلية، أحمدو ولد عبد الله، لهيومن رايتس ووتش في 19 أكتوبر/تشرين الأول 2017، إنه حتى ذلك اليوم، تم تسجيل 3,366,718 موريتاني رسميا، مقارنة مع 3.5 مليون موريتاني وفقا إحصاء عام 2014.[91] وقال إن هذا يُظهر أن العملية تسير بسلاسة إجمالا. ورغم أنه اعترف ببعض المشاكل، نفى يكون ذلك قد أضر بشكل غير متناسب الموريتانيين السود. لا تتوفر هيومن رايتس ووتش على أساس للتحقق من هذا الرقم الذي قدمه الوزير، أو عدد سكان البلاد في عام 2017، أو التقسيم الديموغرافي لهؤلاء الذين لم يتم تسجيلهم.

في رسالته إلى هيومن رايتس ووتش، كتب وزير العدل، داداه:

> لقد تطرقت رسالتكم... لعملية تقييد المواطنين الموريتانيين في سجل السكان وصعوبة حصولهم على الوثائق المدنية، بالرغم من أن العملية تسري في ظروف طبيعية واعتيادية والدليل على ذلك هو أن هذا المشروع الطموح تمكن لحد الآن من تقييد الغالبية الساحقة للمواطنين والأجانب المقيمين، بحيث فاقت نسبة المقدين 95 في المائة مقارنة مع التعداد العام للسكان والمساكن الذي تم إجراؤه في مطلع العام 2013، ولا يزال العمل متواصلا. ولكن المزعج في الموضوع بالنسبى للبعض هو إجراءات التأكد من الهوية الذي لا بد منه ليستنى لجميع المواطنين الموريتانيين والموريتانيين وحدهم الحصول على وثائق مدنية مؤمنة، مع مراعاة حق كافة الأجانب المقيمين والعابرين في موريتانيا ضبط وتسوية وضعياتهم على التراب الموريتاني.

91 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أحمدو ولد عبد الله، وزير الداخلية، نواكشوط، 19 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

ما هو مزعج بالنسبة للبعض هو إجراءات التحديد والتأكد من الهوية التي ليتسنى للموريتانيين، والموريتانيين فقط، الحصول على الوثائق المدنية المُعتمدة، مع مراعاة حقوق جميع الأجانب المُقيمين والعابرين للتراب الموريتاني، لتسوية وضعيتهم القانونية على الأراضي الموريتانية. لن يفوتني أن أعرب لكم عن استغرابنا لانجراف منظمة هيومن رايتس ووتش وانخراطها دون تحقق وراء الادعاءات الكاذبة والمغالطات التي لا أساس لها من الصحة، والتي لا تعدو كونها افتراءات مغرضة. فالإحصاء أو تسجيل المواطنين وحصولهم على وثائق الهوية لم يكن في يوم ذي طابع انتقائي ولو كان الأمر كذلك لما تحققت النتائج المتوخاة منه وفي الآجال المحددة لها، والتي يشهد القاصي والداني على انخراط كافة المحتمع الموريتاني فيها بمختلف فئاته.

ولكونها منظمة تتحدى هذه المزاعم الرسمية بأن عملية التسجيل غير تمييزية، تعرضت لا تمس جنسيتي لرفض حصولها على وضع قانوني. قال جا لهيومن رايتس ووتش إنه كلما حاولت لا تمس جنسيتي التسجيل، " كانوا يُحيلوننا من مكتب إلى آخر، لكن لا أحد منهم يستلم ملفنا".[92]

المسؤولون مصرون على رفض الاعتراف بلا تمس جنسيتي. أوضح وزير العدل، داداه: "لا نقبل اسمهم تحديدا. ليس هناك أي أساس لهذا الشعار. لا أحد يتعرض للاضطهاد بسبب خلفيته العرقية، أو الدينية، أو آرائه".[93] وقال وزير الداخلية، عبد الله، إن السلطات رفضت الاعتراف بلا تمس جنسيتي لنفس سبب رفضها الاعتراف بإيرا: "إنهم يمسون بالوحدة الوطنية"، حسب قوله.[94]

قال جا إن قمع السلطات لأنشطة لا تمس جنسيتي العمومية الترافعية بدأ في 10 سبتمبر/كانون الأول 2011، عندما نظمت المجموعة أول مسيرة لها. قال جا: "نظمنا وقفات كل يوم خميس بين يونيو/حزيران [2011] وسبتمبر/أيلول [2011]. عادة لا تُزعج الشرطة الوقفات، لكنها تُفرق المسيرات".

في 10 سبتمبر/كانون الأول 2011، كان الأمين العام للا تمس جنسيتي، عباس دياغانا، يُصور وقفة في مركز لتسجيل الحالة المدنية عندما أمسك حارس بهاتفه، وقال له إنه غير مرخص له بأخذ صور. حذفوا الصور وأعادوا إليه هاتفه. وقال دياغانا إنه غادر المكان بعد ذلك، ولم ينتبه أن حراسا يرتدون الزي المدني كانوا يتبعونه عندما اقترب من مسيرة كانت قوات الأمن تُفرقها بالغاز المسيل للدموع. وقال دياغانا إنه عندما ذهب لمساعدة الناس الذين سقطوا بسبب الغاز، اعتقلته الشرطة، ثم اقتادته إلى مركز الشرطة واحد تلو الآخر. قالوا له إنه غير مرخص لالتقاط صور وأنه ينتمي إلى جمعية غير معترف بها. احتجزوه لمدة 4 أيام، وأفرجوا عنه بعد أن وقع على التزام بوقف أنشطته في لا تمس جنسيتي وعدم مشاركته في المظاهرات.

اعتقلت السلطات دياغانا وستة آخرين، من بينهم عضو آخر في لا تمس جنسيتي، الشيخ ديابيرا، في 16 ديسمبر/كانون الأول 2017، وهو اليوم الذي شاركوا فيه في مسيرة في نواكشوط نظمتها المعارضة السياسية وجمعيات غير حكومية. رفع المشتركون في المسيرة العلم الموريتاني السابق كرمز للاحتجاج على استفتاء 5 أغسطس/آب الذي ألغى مجلس الشيوخ وغيّر الشعار على العلم الوطني. قال دياغانا لهيومن رايتس ووتش إن عناصر شرطة بملابس مدنية تدخلت في المسيرة لانتزاع الأعلام القديمة التي يوزعها المحتجون فيما بينهم. اعتقلوا دياغانا وديابيرا بعد المسيرة وأحضروهما، مع 5 آخرين إلى مركز الشرطة، حيث احتجزوهم يومين قبل تقديمهم أمام النيابة

92 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع الحسن جا، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017.

93 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع إبراهيم ولد داداه، وزير العدل، نواكشوط، 29 مارس/آذار 2017.

94 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أحمدو ولد عبد الله، وزير الداخلية، نواكشوط، 29 مارس/آذار 2017.

العامة في 18 ديسمبر/كانون الأول. رفض المدعي العام في البداية توجيه الاتهامات بسبب حمل العلم القديم. ولكن في 19 ديسمبر/كانون الأول، أحال 5 من السبعة إلى المحاكمة بتهمة العنف ضد الشرطة. حاكمتهم المحكمة في 21 ديسمبر/كانون الأول، بموجب الإجراءات المعجلة المسموح بها في قضايا التلبس، وحكمت على الخمسة بالسجن ثلاثة أشهر مع وقف التنفيذ، وأطلقت سراحهم. قال دياغانا إن الادعاء لم يقدم أي دليل على تورط الخمسة في أي أعمال عنف.[95]

قال جا لهيومن رايتس ووتش إن لا تمس جنسيتي نظمت، في 2011، مسيرات في المدن، بما في ذلك نواكشوط وكيهيدي في وادي نهر السنغال في الجنوب، وحشدت في بعض الأحيان أكثر من ألف متظاهر. وقال إن السلطات استخدمت القوة لقمع المسيرات، بما في ذلك واحدة في بلدة ماغاما الجنوبية، في 27 سبتمبر/أيلول 2011، حيث قُتل شاب متظاهر بالرصاص.[96] وأعطى مثالا على ذلك مسيرة نحو القصر الرئاسي في نواكشوط، في سبتمبر/أيلول 2011، حينما استخدمت الشرطة الغاز المسيل للدموع والهراوات لتفريق المتظاهرين في جادة جمال عبد الناصر. وقال جا إن بعض المتظاهرين تم اعتقالهم، ونُقل بعضهم إلى المستشفى نتيجة إصابات على يد الشرطة. أضاف أن لا تمس جنسيتي لم تعد تُنظم المسيرات والوقفات.[97]

حركة 25 فبراير

في 17 يناير/كانون الثاني 2011، بعد شهر على إضرام البائع المتجول التونسي محمد البوعزيزي النار في نفسه وإطلاقه شرارة الاحتجاجات التي أدت إلى ثورات في عدد من البلدان العربية،[98] أشعل الموريتاني يعقوب ولد داود (43 عاما) نفسه أمام القصر الرئاسي، على ما يبدو للاعتراض على الوضع السياسي في البلاد

ظهرت "حركة 25 فبراير"، التي تشبه إلى حد ما حركة "6 أبريل" المصرية، للمرة الأولى في شوارع العاصمة في 25 فبراير/شباط 2011.[99] كانت من جملة مطالبها حل الحكومة، تخفيض أسعار السلع الأساسية، واعتراف الحكومة بالحق بالتجمع والتظاهر.

وصف أحد الأكاديميين الموريتانيين، حسن ولد مختار، مشهد مظاهرة فبراير/شباط 2011 التي استقطبت نحو 3 آلاف متظاهر:

> انتشرت شعارات المساواة والوحدة الوطنية بين الموجودين وفي المظاهرات اللاحقة، بالإضافة إلى شعار الثورات العربية الذي أصبح مشهورا، "الشعب يريد إسقاط النظام". مع استمرار المظاهرات في مارس/آذار وأبريل/نيسان، ارتكزت استجابة الحكومة على مزيج من بعض التنازلات أمام مطالب المتظاهرين وتفريق المظاهرات المستمرة بالغاز المسيل للدموع.[100]

95 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عباس دياغانا، عبر الهاتف، 9 يناير/كانون الثاني 2018.

96 "Manifestations contre le recensement en Mauritanie : la tension persiste à Maghama," RFI, September 29, 2011, http://www.rfi.fr/afrique/20110929-manifestations-contre-le-recensement-tension-persiste-maghama-apres-mort-jeune-19-a (تم الاطلاع في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

97 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع الحسن جا، نواكشوط، 25 مارس/أيار 2017.

98 Hassan Ould Moctar, "Social movements and unrest in Mauritania since the Arab Uprisings," Open Democracy, June 17, 2013, https://www.opendemocracy.net/hassan-ould-moctar/social-movements-and-unrest-in-mauritania-since-arab-uprisings (تم الاطلاع في 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

99 Abdoulaye Diagana, "Political change in Mauritania," in North African Politics: Change and Continuity, eds. Yahia Zoubir and Gregory White (Routledge, 2016), p. 198.

100 Hassan Ould Moctar, "Social movements and unrest in Mauritania since the Arab Uprisings," Open Democracy.

قال الصحفي أحمد جدو، أحد مؤسسي الحركة التي لا تملك هيكلية رسمية، ولم تسع إلى أي اعتراف رسمي، لهيومن رايتس ووتش إنها تتألف بأغلبها من الناطقين بالعربية.[101] وقال إن المجموعة نظمت أكثر من 20 مظاهرة ضخمة في 2011، أعلنوا عنها على الفيسبوك ووسائط تواصل اجتماعي أخرى، ونفس العدد تقريبا في 2012. حسب الأكاديمي الموريتاني عبد الحي دياغانا، لم تستطع الحركة "قط أن تجيّش أو تقود الجماهير الموريتانية". يرد أحد الأعضاء الأساسيين في الحركة ذلك إلى مضايقات السلطات لأعضائها، حيث اعتُقل أكثر من 100 منهم، أغلبهم لفترات قصيرة، في الأشهر الأولى بعد بدايتها.[102] قال جدو إن السلطات اعتمدت مقاربة العصا والجزرة لشرذمة المنظمين.[103]

مع أن المنظمة لم يعد باستطاعتها تجييش أعداد كبيرة للمشاركة في المظاهرات، استمرت بانتقاد الحكومة علنا. في أواخر 2014 مثلا، أطلقت الحركة حملة على فيسبوك تحت عنوان البلد ينزف تدعو إلى التحقيق في انتشار حمى الضنك في البلاد.[104]

مؤخرا، استخدمت السلطات القوة لتفريق مظاهرات سلمية بأغلبها ضد استفتاء 5 أغسطس/آب 2017 المثير للجدل. كانت هذه المظاهرات مدعومة من عدة منظمات مجتمع مدني، منها حركة 25 فبراير. فرّقت الشرطة على الأقل 4 مظاهرات مشابهة خلال الأسبوعين السابقين للاستفتاء، مستخدمةً العصي والغاز المسيل للدموع لتفريق متظاهرين يطلقون شعارات ضد الحكومة وضد الاستفتاء، ما أدى إلى إصابة العديد منهم حسب شهود عيان أجرت هيومن رايتس ووتش مقابلات معهم. قالت المتحدثة باسم المفوضية السامية لحقوق الإنسان: "لدينا تقارير تفيد بأن الاحتجاجات التي تم تنظيمها، أولا وقبل كل شيء، لم يتم الموافقة عليها، حيث تم إرسال الطلبات للحصول على تراخيص ولم يتم الموافقة عليها أبدا. ومن ثم عندما وقعت هذه الاحتجاجات حاولت السلطات تفريقها. وعندما لم ينجح ذلك، قامت (السلطات) على ما يبدو بضرب قادة الاحتجاجات. لقد شهدنا بعض هذه الإصابات التي عانى منها هؤلاء الناس بسبب الضرب".[105]

في 30 يونيو/حزيران، حضر الصحفي والعضو في حركة 25 فبراير، الشيخ باي ولد الشيخ محمد، مؤتمرا صحفيا للحكومة في نواكشوط. وبعد أن حاول أحد الوزراء التقليل من أهمية آثار غلاء الطعام والوقود على الفقراء، نعته الشيخ باي بـ"الكاذب" وخلع حذاءه ورماه في اتجاه الوزير دون أن يصيبه.[106]

قال الشيخ باي لهيومن رايتس ووتش: "قفز الجميع عليّ وشدوني من شعري ثم داس 3 عناصر أمن على ظهري لحوالي 10 دقائق". أضاف أن الشرطة احتجزته 5 أيام في زنزانة دون أن تدعه يتواصل مع أسرته أو محامٍ، وأن الحراس رفضوا إعطاءه ما يكفي من مياه الشرب بالرغم من حرارة الصيف المرتفعة. استجوبته الشرطة 3 مرات، وكانوا يسألونه عن أسباب احتجاجه وعن أنشطة حركة 25 فبراير وأهدافها.

في 14 يوليو/تموز، أدانت المحكمة الابتدائية في نواكشوط الشيخ باي بتهمة "الاعتداء المادي وإهانة السلطات العمومية"، وحكمت عليه بالسجن 3 أعوام. قال الشيخ باي لهيومن رايتس ووتش إنه يوم إدانته نُقل إلى سجن في ألاك التي تبعد 250 كيلومتر، بينما كانت يداه مقيدتين خلف ظهره ورجلاه مكبلتين. وقال إن السلطات وضعته 10 أيام في

101 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أحمد جدو، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017.

102 Abdoulaye Diagana, “Political change in Mauritania,” p. 198.

103 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أحمد جدو، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017.

104 السابق؛ أحمد ولد سيدي، "موريتانيا.. 'الضنك' يفتك بسكان 'نواكشوط'"، العربي الجديد، https://www.alaraby.co.uk/investigations/2014/11/29/%D9%85%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%AA%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D9%86%D9%83-%D9%8A%D9%81%D8%AA%D9%83-%D8%A8%D8%B3%D9%83%D8%A7%D9%86-%D9%86%D9%88%D8%A7%D9%83%D8%B4%D9%88%D8%B7 (تم الاطلاع في 12 يوليو/تموز 2017).

105 "مكتب مفوضية حقوق الإنسان يبدي قلقه إزاء الاضطرابات في موريتانيا قبيل الاستفتاء الدستوري"، مركز أنباء الأمم المتحدة، 3 أغسطس/آب 2017، http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=29234#.WimJ8EqWaM8، (تم الاطلاع في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

106 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع الشيخ باي ولد الشيخ محمد، نواكشوط، 27 مارس/آذار 2017.

لقاء نظمه "تجمع الأيتام أبناء الضحايا المدنيين والعسكريين" بمناسبة إحياء ذكرى أحداث 1986-1990. نوفمبر/تشرين الثاني 2016، نواكشوط. © 2016 تيفين غوس

الحجز الإفرادي في زنزانة بلا نوافذ في سجن ألاك وكانت يداه مقيدتين خلف ظهره. ثم خففت محكمة استئناف الحكم إلى المدة التي قضاها بالإضافة إلى 5 أشهر مع وقف التنفيذ، وأخلت سبيله في 31 يناير/كانون الثاني 2017.
كتب وزير العدل ولد داداه لهيومن رايتس ووتش حول الشيخ باي:

> تمت متابعته بتهمة الاعتداء المادي وإهانة السلطة العمومية، وهي الأفعال المنصوص عليها في المواد 204 و210 و212 من القانون الجنائي، وتمت محاكمته وإدانته بالحبس سنة سبعة أشهر منها نافذة. وبخصوص اعترافاته، لقد صرح المعني نفسه للمحكمة خلال محاكمته بأن الشرطة لم تعذبه، كما أقر وتمسك بكل ما في المحضر من أقواله التس سبق أن وقع عليها طواعية. أما عن عزله الانفرادي في السجن، فوقع بسبب مخالفته المتكررة للنظام الداخلي للسجن، كإدخال واستخدام وسائل الاتصال المحظورة، وسوء السلوك، إلخ.

ضحايا يطالبون بتعويضات عن انتهاكات خلال الإرث الإنساني

تعترف السلطات الموريتانية بطريقة عامة وغامضة بأن عملاء الدولة ارتكبوا انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان خلال الإرث الإنساني، لكنها تصر على أن الدولة تعاطت بشكل مناسب مع الأمر وأن هذه الصفحة قد طويت الآن. وتُظهر رسالة وزير العدل داداه لهيومن رايتس ووتش عدائية تجاه منتقدي تعاطي الدولة مع الإرث الإنساني، بما في ذلك قانون العفو الذي يحمي مرتكبي الانتهاكات الخطيرة من أي محاسبة:

ميمونة ألفا سي، الأمينة العامة لـ "تجمع الأيتام أبناء المدنيين والعسكريين ضحايا أحداث 1986 –1991". © خاص

> ملف الإرث الإنسامي تمت معالجته وتسويته تماما بما يرضي الموريتانيين الغيورين على وطنهم وفقا للتقاليد السمحة والحكمة التي طبعت الشعب الموريتاني على مر العصور وجنبته العواقب الوخيمة التي كان وما يزال يخطط لها المرجفون العاملون على بيع ضمائرهم لكسب بضعة دراهم يتاجرون لأجلها على حساب تنوع ووحدة وتضامن الشعب الموريتاني. ويلاحظ للأسف تعلقكم ومناهضتكم لقانون العفو لسنة 1993 الذي لم يعد موضعا للحديث نظرا لتجاوزه وطي ملف الإرث الإنساني ضمانا لحقوق الضحايا والمتضررين بحكمة ومسؤولية....

في ظل اعتبار الوزير كل من يعارض تعامل الدولة مع الانتهاكات السابقة "مرجفين" غير وطنيين، ليس من المفاجئ رؤية السلطات تتحرك ضد الجمعيات والأفراد الذين يعارضونهم في هذا الصدد.

مامادو كانيه، أحد الضباط المدانين والذي سُجن بسبب أعمال متعلقة بانقلاب 1987 الفاشل، هو رئيس مجموعة تنسيق ضحايا القمع التي تأسست في 2006 للدفاع عن ضحايا الإرث الإنساني وأُسرهم. قال كانيه لهيومن رايتس ووتش إن التعويضات التي قدمتها حكومة الرئيس عبد العزيز لم تكن ملائمة: "ليس بإمكان [الرئيس] أن يقدم غير التعويضات والاستذكار – دون العدالة والحقيقة".[107] أضاف أن عملية التعويض على الضحايا والناجين التي اعتمدتها الدولة لم تكن مستقلة ولا شفافة.

107 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مامادو كانيه، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017.

قالت ميمونة ألفا سي، الأمينة العامة لمنظمة "تجمع أرامل العسكريين والمدنيين ضحايا أحداث 1989 –1991"، لهيومن رايتس ووتش إنها أمضت 3 أشهر تبحث عن زوجها، با إيدي حسن، بعد اعتقاله في 26 نوفمبر/تشرين الثاني 1990.[108] لاحقا قال لها أشخاص اعتُقلوا بنفس الفترة مع زوجها، الذي كان ضابط في الجمارك، إنه قُتل في الصباح التالي لاعتقاله: "جل ما قالته لي السلطات إنه توفي بنوبة قلبية. لم يقولوا لي لماذا اعتُقل ولم يدعوني أرى جثته ولا أعرف أين دُفن".[109] وقالت فاطماتا بيرو سال لهيومن رايتس ووتش إنها لم تر أخاها بعد اعتقاله في ديسمبر/كانون الأول 1990، بينما قالت أيساتا مامادو آن إنها لم تر زوجها بعد اعتقاله في نفس الشهر.[110]

قالت ألفا سي لهيومن رايتس ووتش إن مطالب المجموعة تتخطى التعويض المالي وتتضمن محاسبة الضباط الكبار المسؤولين: "نريد الحقيقة والعدل بما في ذلك للجنرالات، ونريد تعويضات وأن نعرف مكان الأموات". كما أضافت ألفا سي أن التعويضات المقدمة لأُسر الضحايا لم تكن كافية.[111]

أما كانيه، الذي حكمت محكمة عسكرية بسجنه مدى الحياة مع الأشغال الشاقة ولكن أُفرج عنه بعد 3 سنوات ونصف، فقال لهيومن رايتس ووتش إنه حصل على مبلغ مقطوع كتعويض، غير أن السلطات رفضت دفع تكاليف إعادة تأهيله.[112] قال أيضا، إن عدم شطب السلطات سجله الإجرامي يعني أن السنوات التي قضاها في السجن لن تُحتَسب في سنين الخدمة عند حساب تعويضه لدى نهاية الخدمة.[113]

عرقلت السلطات الموريتانية جهود المجموعتين في معارضة تعاطي الدولة مع الإرث الإنساني. قال مامادو كانيه لهيومن رايتس ووتش إن السلطات رفضت إعطاءه علم وخبر (وثيقة تؤكد أن الجمعية قامت بالإجراءات التسجيل اللازمة) بعد انتخابه رئيسا لمجموعة تنسيق ضحايا القمع، وهي وثيقة عليه إظهارها عند استئجار أماكن لإقامة نشاطات. أضاف أنها عرقلت محاولات إحياء ذكرى الإعدامات التي حصلت في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 1990، يوم احتفال موريتانيا باستقلالها.[114] وقال:

> في يوم الاستقلال [في 1990] جلبوا 28 عسكريا من السجن وشنقوهم. ونحن نحاول سنويا إحياء ذكرى هذا اليوم في أماكن عامة. وإذا سمعت الشرطة بخططنا فإنها تمنعها. ... في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، أردنا أن نقيم نشاطا في السبخة [إحدى ضواحي نواكشوط]، لكن الشرطة منعتنا.[115]

قالت ألفا سي إن السلطات تسمح بالعادة للمجموعة بالقيام بحملات بدون عراقيل، ولكن في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2016 منعت الشرطة مسيرة في نواكشوط يحمل المشاركون فيها صور أقربائهم المتوفين.[116]
ثم في اليوم نفسه في 2017، اعتقلت الشرطة ألف سي، بالإضافة إلى عضوين في جمعيتها وشخصين آخرين. قالت لهيومن رايتس ووتش:

---

108 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع ميمونة ألفا سي وفاطماتا بيرو سال وأيساتا مامادو آن، نواكشوط، 27 مارس/آذار 2017.

109 السابق.

110السابق.

111 السابق.

112 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مامادو كانيه، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017؛ For a detailed profile of Kane: Mariella Villasante Cervello and Raymond Taylor, Histoire et politique dans la vallée du fleuve Sénégal, Mauritanie, hierarchies, echanges, colonisation et violences politiques, VIII-XXI siecles (Paris: L'Harmattan, 2017).

113 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع مامادو كانيه، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017.

114 السابق.

115 السابق. السبخة هي إحدى ضواحي نواكشوط.

116 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع ميمونة ألفا سي وفاطماتا بيرو سال وعيساتا مامادو آن، نواكشوط، 27 مارس/آذار 2017.

قرر الرئيس أن يتوجه إلى كيهيدي، فقررنا نحن أيضا الذهاب هناك، لنقول، "ما زلنا هنا". فتحنا لافتاتنا – المعتادة بشأن الذكرى، الحقيقة، التعويض، عدم العفو دون العدالة – بينما كان موكب الرئيس يمر قربنا. حينها، أتى رجال بملابس مدنية وأمسكونا.[117]

قضايا حرية التعبير

تبيّن قضيتا ضابط متقاعد في الجيش ومدوّن شاب ما يمكن أن يحصل مع أفراد، لا ينتمون إلى أي منظمة رسمية، يتطرقون إلى مواضيع تمس بقضايا إثنية أو طبقية بطريقة مستفزة.

محمد الشيخ ولد امخيطير

اعتقلت السلطات محمد الشيخ ولد امخيطير في 2 يناير/كانون الثاني 2014 بتهمة الزندقة على خلفية مقال نشره 3 أيام قبل اعتقاله على موقع "أقلام حرة" (*aqlame.com*) الموريتاني.[118] ينتمي امخيطير إلى طبقة مجتمعية دنيا من البيضان تُعرف باسم "لمعلمين" (الحدادون). ينتقد في هذا المقال الموريتانيين الذين يستشهدون بأمثلة من حياة النبي محمد لتبرير التمييز العرقي أو الطبقي.[119]

أثار مقال امخيطير مظاهرات ضخمة أمام القصر الرئاسي، تضم متظاهرين من تيارات إسلامية مختلفة تدعو إلى إعدامه.[120] توجه الرئيس عبد العزيز لأحد هذه التجمعات في 10 يناير/كانون الثاني 2014 قائلا، حسبما نقلت وسائل إعلامية، إن هذا المقال يشكل "جريمة نكراء" وإن على وسائل الإعلام "احترام ديننا وعدم المساس به تحت أي ظرف".[121]

في 24 ديسمبر/كانون الأول 2014، أدانت محكمة نواذيبو الابتدائية امخيطير بتهمة الزندقة بموجب المادة 306 من القانون الجنائي و"الاستهزاء" بالنبي وحكمت عليه بالإعدام.[122]

موريتانيا هي إحدى الدول القليلة التي تحكم بالإعدام على المتهمين بالزندقة.

قالت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وهي هيئة خبراء محلفين مكلفة مراقبة التزام الدول بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في تعليق عام حول المادة 19 من العهد التي تنص على حرية التعبير إن "حظر إظهار عدم الاحترام للدين أو المعتقدات، بما في ذلك قوانين التجديف، لا تتفق مع العهد"، إلا إذا كانت تحرض على

---

117 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع ميمونة ألفا سي، عبر الهاتف، 9 يناير/كانون الثاني 2018.

118 محمد الشيخ بن محمد [امخيطير]، "الدين والتدين ولمعلمين"،معاد نشره على موقع مركز الدراسات والأبحاث العلمانية في العالم العربي، 30 ديسمبر/كانون الأول 2014، http://www.ssrcaw.org/ar/show.art.asp?aid=394812، (تم الاطلاع في 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

119 لملخص مع تحليل لمقالة ولد امخيطير بالإنغليزية: Alice Bullard, "Religion, Race, and Repression in Mauritania: The Ould Mkhaitir Apostasy Affair," Jadaliyya, May 29, 2014, http://www.jadaliyya.com/pages/index/17914/religion-race-and-repression-in-mauritania_the-oul (تم الاطلاع في 29 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

120 مثلا، Conor Gaffey, "Death Penalty Looms for Mauritanian Blogger Accused of Insulting Islam," Newsweek, December 19, 2016, http://www.newsweek.com/mauritanias-raif-badawi-slips-under-radar-death-penalty-looms-531564(تم الاطلاع في 25 سبتمبر/أيلول 2017).

121 "مقال 'مسيء' يثير احتجاجات في موريتانيا"سكاي نيوز عربية، 11 يناير/كانون الثاني 2014، https://www.skynewsarabia.com/web/article/526374/%D9%85%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%AA%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%85%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B7%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%B9%D9%86%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%95%D8%B3%D8%A7%D8%A1%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%B1%D8%B3%D9%88%D9%84 (تم الاطلاع في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

122 المحكمة الابتدائية، نواذيبو، الغرفة الجزائية، القرار رقم 71\2014.

المحامية فاطماتا امباي، رئيسة "الجمعية الموريتانية لحقوق الإنسان"، نواكشوط، مارس/آذار 2017. © 2017 إريك غولدستين/هيومن رايتس ووتش

التمييز أو العنف أو العدائية. علاوة على ذلك، المادة 6 من العهد، الذي صادفت عليه موريتانيا، تنص على أنه لا يجوز في البلدان التي لم تلغ عقوبة الإعدام أن يُحكَم بهذه العقوبة "إلا جزاء على أشد الجرائم خطورة".

في 21 أبريل/نيسان 2016، أيدت محكمة الاستئناف حكم الإعدام بحق امخيطير لكن بتهمة الكفر بدل الزندقة.[123]

بموجب المادة 306 من القانون الجنائي، يحق للمحكمة العليا أن تلغي أو تخفض الحكم إلى السجن سنتين ودفع غرامة إذا ما تاب المتهم بالكفر خلال 3 أيام من ارتكابه الجريمة.

من المفهوم أن امخيطير أعلن توبته في جلسة استماع قبل المحاكمة في مركز للشرطة، خلال مقاضاته في ديسمبر/كانون الأول 2014، ثم أمام محكمة الاستئناف في نواذيبو.

في 31 يناير/كانون الثاني 2017، قضت المحكمة العليا الموريتانية بأن هناك مخالفات في الاستئناف وردت القضية إلى محكمة الاستئناف لإعادة النظر فيها. فأعادت محكمة استئناف أخرى محاكمة القضية أوائل نوفمبر/تشرين الثاني 2017 وفي 9 نوفمبر/تشرين الثاني أعلنت أن توبة امخيطير قانونية بموجب القانون الجنائي، وخفضت الحكم إلى السجن سنتين ودفع غرامة 60 ألف أوقية (170 دولار).

123 محكمة الاستئناف، نواذيبو، الغرفة الجزائية، القرار رقم 34\2016.

قدّم المدعي العام مباشرة طلبا للنقض أمام المحكمة العليا. وفي 16 نوفمبر/تشرين الثاني، وافق مجلس الوزراء برئاسة عبد العزيز على مسودة قانون يشدد العقوبات بموجب المادة 306 من القانون الجنائي، عبر إلغاء التوبة كوسيلة لتفادي الإعدام بتهمة الزندقة. حتى نهاية 2016، لم تفعّل السلطة التشريعية في موريتانيا هذا القانون.

حتى منتصف يناير/كانون الثاني 2018، كانت لا توجد معلومات عن مكان امخيطير ولكن يُظَن أنه لا يزال محتجزا. لم تتكلم السلطات علنا عن مكانه أو الأساس القانوني لما يبدو أنه استمرار احتجازه.

قالت محامية امخيطير، فاطماتا امباي، لهيومن رايتس ووتش إنها تلقت تهديدات بالقتل لأنها مثلته في المحكمة. تعزي محاكمته إلى تأثير المجموعات الإسلامية السياسي في موريتانيا.[124]

من المنتقدين أيضا لمحاكمة امخيطير، أميناتو إيلي، رئيسة "رابطة النساء معيلات الأسر"، التي اتهمت السلطات بالتواطؤ مع الحملة لإخافتها وإسكاتها. وتعزي ذلك إلى موقفها، كإحدى أفراد البيضان، من قضية امخيطير والإرث الإنساني.

في 2014، قدمت إيلي شكوى لدى شرطة نواكشوط بعد أن اتهمها رجل الدين يحيظه ولد داهي علنا بالزندقة ودعا إلى قتلها على ما يبدو.[125]

قالت إيلي لهيومن رايتس ووتش إن السلطات لم تستجب لشكواها حتى ديسمبر/كانون الأول 2015 عندما استدعاها رئيس النيابة العامة في نواكشوط. وعند وصولها وجدت هناك رجل الدين الذي اتهمته بتهديدها.

"لم أقل شيئا. حاول ضربي ونعتني بشتى الأسماء وهدد بقتلي مجددا أمام رئيس النيابة العامة. لم يفعل رئيس النيابة العامة شيئا".[126]

قالت إيلي لهيومن رايتس ووتش إن رجل الدين استمر بإطلاق الاتهامات بعد الاجتماع ولكن النيابة العامة لم تتصل بها منذ ذلك الوقت ولم توجه إليها أي تهمة.

جوابا على سؤال حول سبب عدم ملاحقة رجل الدين من قبل السلطات، أنكر وزير العدل ولد داداه تعرّض إيلي للتهديد وقال لهيومن رايتس ووتش إن النيابة العامة لم توجه أي تهمة بسبب عدم كفاية الدلائل.[127] قال أحد أعضاء فريق الوزير لهيومن رايتس ووتش إن إيلي وداهي تصالحا.[128] أنكرت إيلي الأمر، وقالت إنها التقت رجل الدين في مكتب النيابة العامة فقط.[129]

قالت إيلي لهيومن رايتس ووتش إنها تتنقل حاليا مع حراسة شخصية وإن ابنها البالغ 20 عاما انتقل إلى الولايات المتحدة بعد تلقيه تهديدات بالقتل.[130]

124 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع فاطماتا امباي، نواكشوط، 25 مارس/آذار 2017.

125 السابق.

126 السابق.

127 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع إبراهيم ولد داداه، وزير العدل، نواكشوط، 29 مارس/آذار 2017.

128 السابق.

129 مراسلة هيومن رايتس ووتش عبر البريد الإلكتروني مع أميناتو إيلي، 10 أغسطس/آب 2017.

130 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع أميناتو إيلي، نواكشوط، 28 مارس/آذار 2017.

أميناتو إيلي وموظفات "رابطة النساء معيلات الأسر" في دار النعيم مع لافتة "مركز إيواء النساء ضحايا العنف والرق". © 2016 ماري فوراي

عمر ولد ابيبكر

قال عمر ولد ابيبكر، العقيد المتقاعد من الحرس الوطني، في يوليو/تموز 2015، لهيومن رايتس ووتش إنه عوقب من قبل الحكومة بسبب موقفه المعلن من الإرث الإنساني.[131] قال: "يخافونني لأنني أفضحهم". وأضاف إنهم يخافونه تحديدا لأن من النادر أن ينتقد أحد أفراد البيضان، ناهيك عن ضابط متقاعد، فشل السلطات في معالجة الفظائع المرتكبة بحق الضباط الموريتانيون السود.

قال ولد ابيبكر لهيومن رايتس ووتش إن عناصر شرطة بملابس مدنية اعتقلوه بعد مؤتمر صحفي في نواكشوط في 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، اتهم خلاله السلطات التي كانت في الحكم بين 1989 و1991 بارتكاب "إبادة جماعية" يجب أن تحاكَم عليها.[132] وقال المحامي إبراهيم ولد إيبيتي، الذي حضر مؤتمر ابيبكر الصحفي وشهد على اعتقاله، لهيومن رايتس ووتش: "إنها المرة الأولى التي يتجرأ فيها كولونيل على هكذا كلام [بالعلن]".[133]

قال ولد ابيبكر لهيومن رايتس ووتش إنه احتُجز لأسبوع في مركز احتجاز عسكري قبل مثوله أمام النيابة العامة. وحوّل المدعي العام بيبكر إلى قاضي التحقيق المسؤول عن قضايا الإرهاب.

131 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عمر ولد ابيبكر، نواكشوط، 28 مارس/آذار 2017.

132 السابق؛ "28 novembre – Ould Beibacar rappelle les éxecutions d'Inal," Lecalame.info, November 28, 2015, http://lecalame.info/?q=node/3130 (تم الاطلاع في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

133 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع إبراهيم ولد إيبيتي، نواكشوط، 29 مارس/آذار 2017.

في 3 ديسمبر/كانون الأول 2015، وضع قاضٍ في محكمة نواكشوط الغربية بيبكر تحت المراقبة القضائية بينما بحثت المحكمة في اتهامه بالإرهاب والتعدي على الأمن الوطني.[134] أجبرته المراقبة القضائية على البقاء في نواكشوط وتسجيل مرور عند الشرطة كل أسبوعين. من التهم المحتملة "التحريض على التعصب على أساس الإثنية والعرق" و"التحريض على الإضرار بالأمن الوطني الداخلي والخارجي" عملا بالمادة 6(7) من قانون مكافحة الإرهاب الموريتاني لعام 2010 الذي يصنف "الدعوة إلى التطرّف الإثني أو العرقي أو الديني" كشكل من أشكال الإرهاب.[135] يعرف القانون الإرهاب على أنه "جريمة تسبب ضررا كبيرا للدولة تُرتكب بنية ترهيب الشعب أو حث السلطات على الابتعاد عن واجباتها أو تحريف قيم المجتمع الأساسية أو زعزعة البنى والمؤسسات الدستورية".[136]

عمر ولد ابيبكر
خاص©

ويخضع ابيبكر أيضا للتحقيق في انتهاكات مزعومة للمادة 33 من قانون 2006 حول حرية الصحافة، التي تحظر الخطاب المحرض على جرائم ضد أمن الدولة والمادة 34 التي تحظر الخطاب الموجه إلى المسؤولين العسكريين والذي يهدف إلى إلهائهم عن القيام بواجباتهم.[137]

في نوفمبر/تشرين الثاني 2016، تقدمت فاطماتا مباي بطلب لدى المحكمة نفسها لرفع المراقبة القضائية المستمرة منذ 11 شهرا الآن. رفضت المحكمة طلبها في قرار صادر في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2016. أيدت محكمة الاستئناف في نواكشوط القرار في 17 يناير/كانون الثاني 2017 موضحةً أن قضية المتهمة تتضمن خطرا محتمل، وأن التحقيقات في جرائمها المزعومة لا تزال جارية.[138] تقدم ابيبكر بطلب لدى المحكمة العليا لاسترجاع جواز سفره من السلطات، التي صادرته بُعيد اعتقاله مع حاسوبه وهاتفه الخلوي.

يرد ابيبكر عدم تقديم السلطات قضيته إلى المحكمة إلى خوفها من أن تشكل المحكمة منصة يمكنه أن يتكلم عبرها عن مجزرة بحق ضباط سود في الجيش في بلدة إينال في نوفمبر/تشرين الثاني 1990.[139]

134 محكمة نواكشوط، قسم التحقيق في قضايا الإرهاب، جرائم أمن الدولة، والجرائم العسكرية، القرار رقم 36\2015، 3 ديسمبر/كانون الأول 2015.

135 القانون رقم 2010-035، 21 يوليو/تموز 2010، يعدل ويستبدل القرار رقم 2005-047 26 يوليو/تموز 2005 المتعلق بالإرهاب. المادة 6(7) تعتبر "الدعوة بأي وسيلة كانت، للقيام بأعمال إرهابية، أو التحريض على التطرف الإثني أو العرقي أو الديني. أو استخدام أي اسم أو مصطلح أو شعار أو أي إشارة بهدف دعم منظمة تعتبرها موريتانيا إرهابية، أو أحد قادتها أو نشاطاتها".
http://www.vertic.org/media/National%20Legislation/Mauritania/MR_Loi_Terrorisme.pdf (تم الاطلاع في 27 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

136 السابق المادة 3.

137 أمر قانون 2006 – 017 حول حرية الصحافة. تعاقب المادة 34 على "كل تحريض... موجه للقوات المسلحة وقوات الأمن بهدف صدها عن واجباتها العسكرية وعن احترامها لرؤسائها"،
https://drive.google.com/file/d/1U9sbOkKBemLuH2Fnlz_C7-uBI6SHKVCh/view (تم الاطلاع في 21 يناير/كانون الثاني 2018).

138 محكمة الاستئناف في نواكشوط، غرفة الاتهام، الاستئناف رقم 2017/16، 17 يناير/كانون الثاني 2017.

139 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عمر ولد ابيبكر، نواكشوط، 28 مارس/آذار 2017؛ هيومن رايتس ووتش، Human Rights Watch, Mauritania's Campaign of Terror, p. 65.

حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2017، كان ولد ابيبكر لا يزال تحت المراقبة القضائية، دون أن يطرأ أي تطور بخصوص توجيه التهم إليه أو إسقاطها. توقف عن تسجيل حضوره لدى الشرطة، ولكنه لم يسترد حاسوبه أو جواز سفره أو هاتفه الخلوي، وبالتالي لا يستطيع السفر إلى الخارج.[140]

كتب وزير العدل ولد داداه إلى هيومن رايتس ووتش حول ولد ابيبكر:

> [هو] متابع بتهم التحريض على التعصب العرقي والعنصري والتحريض على الإضرار بالأمن الداخلي والخارجي للدولة، وهي أفعال يعاقب عليها القانون الجنائي الموريتاني، وفقا لمقتضيات قانون مكافحة الإرهاب وقانون حرية الصحافة. وفيما يتعلق بوضعه تحت المراقبة القضائية، فهذه الوضعية الجنائية إنما هي إجراء بديل للحبس الاحتياطي، ويمكن أن ويوضع أي متهم تحتها وفي أي مرحلة من مراحل التحقيق. وقد تقدم دفاع المعني بالطعن ضد آخر قرار يصدر في حقه، ولا يزال القرار معروضا أمام المحكمة العليا.

140 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع عمر ولد ابيبكر، نواكشوط، 23 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

III. الإطار القانوني

الواجبات القانونية الدولية

صادقت موريتانيا على "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، "اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" (وبروتوكوله الاختياري)، "الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري"، "اتفاقية حقوق الطفل"، "اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة"، و"الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري".

تُلزِم اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز الدول الأعضاء أن "تتخذ كل دولة طرف تدابير فعالة لإعادة النظر في السياسات الحكومية القومية والمحلية، ولتعديل أو إلغاء أو إبطال أية قوانين أو أنظمة تكون مؤدية إلي إقامة التمييز العنصري أو إلى إدامته حيثما يكون قائما".[141]

وتُورِد الاتفاقية، في المادة 5، الحقوق الأساسية المنصوص عليها في أدوات حقوقية جوهرية أخرى، على أنها ضرورية لضمان التزام الدول بواجباتها للقضاء على التمييز العرقي وتعزيز التفاهم. [142]من هذه الحقوق، الحق في الجنسية والحق في حرية الاجتماع السلمي وتكوين الجمعيات السلمية أو الانتماء إليها.

موريتانيا طرف في "الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب"، وهي عضو في "المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب". في يوليو/تموز 2016، رفعت تقريرا دوريا حول تطبيق الميثاق إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.[143] وقد صادقت على "الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاهية الطفل" وعلى "بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة".

القوانين المحلية

الدستور

ينص الدستور الموريتاني على مجموعة واسعة من حقوق الإنسان الممنوحة لمواطنيها. فالمادة الأولى من الدستور تضمن تساوي جميع المواطنين أمام القانون وتحظر "كل دعاية إقليمية ذات طابع عنصري أو عرقي". والمادة العاشرة تضمن لكافة المواطنين الحق بحرية التنقل وحرية التعبير وحرية الاجتماع وإنشاء الجمعيات. المادة الحادية عشرة تعطي المواطنين الحق بالانتساب إلى الأحزاب شرط أن لا تمس "من خلال غرضها ونشاطها بالسيادة الوطنية والحوزة الترابية ووحدة الأمة والجمهورية". ويضمن الدستور أيضا "شرف المواطن وحياته الخاصة وحرمة شخصه ومسكنه ومراسلاته".

141 الأمم المتحدة مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، http://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CERD.aspx، المادة 2 الفقرة (ج).

142 السابق، المادة 5.

143 Commissariat aux droits de l'homme et a l'action humanitaire, "10ème, 11ème, 12ème, 13ème et 14ème rapports périodiques de la République Islamique de Mauritanie sur la mise en œuvre des dispositions de la Charte Africaine des Droits de l'Homme et des Peuples," July 2013 (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017).

تحظر المادة 13 من الدستور الحرمان الاعتباطي للحرية.[144]

القانون الجنائي

يحكم القانون الجنائي لعام 1983 بالإعدام على مرتكبي جرائم منها الزنا عندما يكون الجاني متزوجا أو مطلقا، المثلية الجنسية، والزندقة.[145] يعطي القانون السلطة للمحكمة العليا لتخفيض أو إلغاء الحكم أو الحكم بالسجن على "المرتدين" الذين يتوبون في مهلة 3 أيام بعد ارتكابهم جريمتهم.[146]

حرية التجمع

ينص قانون 1973 حول التجمع العام على أنه يجب الإعلان عن أي تجمع عام أمام السلطات الإدارية المخولة قبل 3 أيام كاملة على الأقل من التجمع.[147] بالتالي، النظام القانوني هو نظام إخبار وليس لطلب إذن.

قانون الجمعيات *196*

بموجب قانون 1964 المتعلق بالجمعيات، توافق وزارة الداخلية أو ترفض طلبات الترخيص المقدمة من قبل جمعيات المجتمع المدني. وبإمكانها إلغاء الوضع القانوني للمنظمات التي: تدعو إلى مظاهرات "تهدد النظام والأمن العامين"؛ أو "التي تقوم بدعاية معادية للوطن"؛ أو "تمارس تأثيرا مفزعا على نفوس المواطنين"، وذلك بدون الحاجة إلى موافقة المحكمة المسبقة.[148] كما يحكم بالسجن بين سنة و3 سنوات على كل من يستمر بإدارة منظمة غير مرخصة، والسجن بين 6 أشهر وسنة لكل من يشترك في فعاليات منظمة غير مرخصة.[149] إحدى الجرائم التي أُدين بها 13 عضوا في إيرا بالإعدام في أغسطس/آب 2016 (أنظر أعلاه) كانت الانتساب إلى منظمة غير مرخصة.[150]

لا يزال مشروع قانون من المفترض أن يحل محل قانون 1964 قيد الدرس، بعدما وافق عليه مجلس الوزراء في 2016. يقول وزير العدل داداه في رسالته إلى هيومن رايتس ووتش، إن مشروع القانون سيحترم "ضمان ممارسات الحريات والحقوق وتكريس الالتزامات الدولية ذات الصلة ووفقا للنظام القانوني الموريتاني". (أنظر الملحق 2)

غير أن مشروع القانون يُعتبر خطوة إلى الوراء في كثير من النواحي مقارنة بقانون 1964. ففي حين لا يذكر الأخير النشاط السياسي، يمنع مشروع القانون الجمعيات من القيام بأي نشاط يُعتبر "سياسيا" وينص على حل المنظمات التي تقوم بهكذا نشاطات.[151] تحظر المادة 6 من مشروع القانون إنشاء أي جمعية يصفها القانون بأن لديها أهداف تتعارض مع الإسلام أو تضعف أنشطتُها الوحدة الوطنية.[152]

---

144 دستور الجمهورية الإسلامية الموريتانية 1991، المادة 13.

145 القانون الجنائي، المادتان 306 و308.

146 القانون الجنائي، المادة 306.

147 القانون رقم 73.008 23 يناير/كانون الثاني 1973 حول التجمع العام، والمرسوم رقم 73.060 16 مارس/آذار 1973، تنفيذا للقرار 73.008.

148 القانون رقم 64.098 حول الجمعيات، المادة 4.

149 السابق، المادة 8.

150 المحكمة الابتدائية في نواكشوط، القرار رقم 588\2016.

151 مشروع القانون المتعلق بالجمعيات والهيئات وشبكات الجمعيات والذي يلغي ويحل محل القانون رقم 64-098 الصادر بتاريخ 09 يونيو/حزيران 1964 المتعلق بالجمعيات. تنص المادة 5 على الحق في المشاركة في الحوار حول السياسات العامة، لكنها تمنع أي جمعية من أن يكون أحد أهدافها الوصول إلى السلطة؛ أو تسمية مرشحين لمناصب سياسية؛ أو الاشتراط على الأعضاء أن يكونوا أو لا يكونوا أعضاء في حزب سياسي.

152 السابق، المادة 6.

يقسم مشروع القانون جمعيات المجتمع المدني إلى 3 فئات، تبعا لنطاق عملها: وطنية، جهوية (على صعيد الولاية) ومحلية (المقاطعة).[153] ولا تزال سلطة الموافقة أو عدمها على طلبات الجمعيات العاملة على المستوى الوطني بيد وزارة الداخلية؛ بينما تقرر السلطات الإقليمية والمحلية في طلبات المنظمات العاملة على قضايا ضمن صلاحياتها.[154]

في حال الموافقة عليه، يقتضي مشروع القانون من الجمعيات تقديم معلومات في طلبها للاعتراف الرسمي، أكثر بكثير من المعلومات المطلوبة بموجب القانون الحالي. فالقانون الحالي يقتضي من المؤسسين تقديم اسم وأهداف جمعيتهم ومكان عملها وأسماء ومهن وأماكن سكن وجنسيات المسؤولين والمديرين فيها. أما مشروع القانون الجديد فيقتضي أن تقدم الجمعية، من جملة ما تقدم، محضر الاجتماع التأسيسي ونسخة عن نظامها الداخلي. كما يفرض على المنظمة تقديم أرقام الهواتف وأرقام التعريف الوطنية لمديريها. ويجب تقديم الطلب في 3 نسخ يوقع ويشهد عليها محام.[155]

نشرت "منظمة العفو الدولية" و20 منظمة موريتانية ودولية بيانا في 2 يونيو/حزيران 2016، تعترض فيه على مشروع القانون على أساس أنه ينتهك الحق في حرية التجمع.[156]

لم تنشر لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة أي تعليق يفسر حرية التجمع التي تحميها المادة 22 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. لكنها أكدت أن على الدول الأعضاء أن "اتخاذ جميع التدابير المناسبة لتفادي العقبات والتقييدات غير الضرورية التي فرضت، قانونيا أو عمليا، على أنشطة منظمات المجتمع المدني".[157]

قال المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات في تقرير في 2014:

> في حال وجود نظام للتسجيل، ينبغي صياغة شروط التسجيل على نحو لا يحرم أحدا من تكوين جمعيته، سواء بسبب وضع شروط إجرائية مضنية أو فرض قيود لا مبرر لها على الأنشطة الأساسية للجمعيات. وعلى الدولة واجب اتخاذ تدابير إيجابية للتصدي لتحديات معينة تواجهها الفئات المهمشة، مثل الشعوب الأصلية والأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والشباب، فيما تبذله من جهود لتكوين الجمعيات.[158]

حسب تقرير أعده "المركز الدولي لقانون المنظمات غير الهادفة للربح" لـ "معهد المجتمع المنفتح"، من شأن إعطاء سلطة حل المنظمات غير الحكومية للوزارات والهيئات الحكومية أن "يؤثر في استقلالية المنظمات المدنية وأنشطتها" ويوصي بأن يوفر القانون عقوبات أخرى – مثلا، غرامات تتحدد تبعا لنوع الانتهاك.[159] يوصي المركز الدولي لقانون المنظمات غير الهادفة للربح أن يكون إنهاء وجود منظمة أو حلها "الملاذ الأخير" وأن يُلجأ إليه "فقط في

153 السابق، المادة 4.

154 السابق، المادة 8.

155 المادة 6 من قانون 1964 والمادة 9 من مشروع القانون الجديد.

156 "Mauritania: New law compromises right to freedom of association," Amnesty International, June 2, 2016, https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/06/mauritanie-une-nouvelle-loi-compromet-lexercice-du-droit-a-la-liberte-dassociation/(تم الاطلاع في 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

157 مثلا، الأمم المتحدة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، "الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري السادس لكندا"، CCPR/C/CAN/CO/6، 13 أغسطس/آب 2015.

158 مجلس حقوق الإنسان، تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، ماينا كياي، A/HRC/26/29، 14 أبريل/نيسان 2014.

159 ليون إي أيريش، روبرت كوشين، كارلا دبليو سايمون بالتعاون مع المركز الدولي لقانون المنظمات غير الهادفة للربح، لمعهد المجتمع المنفتح، "دليل القوانين المؤثرة في منظمات المجتمع المدني"، الطبعة الثانية [ترجمة د. محمد أحمد شومان]، ص. 42، http://www.icnl.org/research/resources/assessment/guidelines_ar.pdf (تم الاطلاع في 29 أكتوبر/تشرين الأول 2017).

حالات الانتهاكات الصارخة والأكثر جدية وخطرا – باستثناء حالات التورط في أكثر المخاطر تهديدا بضرر يتعذر إصلاحه – عندئذ وفقط، بعد إعطاء المنظمة المدنية الفرصة لتصحيح سلوكها".[160]

التشريعات ضد الرق وضد الإرهاب

أقرت موريتانيا قانونا يحظر الرق في 1981، لكنها لم تجرمه حتى 2007.[161] كلف قانون 2007 "برنامج مكافحة آثار الاسترقاق" لمواجهة إرث العبودية. في مارس/آذار 2013، استبدلت السلطات البرنامج بـ "الوكالة الوطنية لمحاربة آثار الاسترقاق ومكافحة الفقر والدمج"، المعروفة أيضا باسم "التضامن".

أدى تبني موريتانيا لخطة طريق في 2014 لمواجهة الرق، انطلاقا من توصيات المقررة الخاصة للأمم المتحدة غلنارا شاهينيان، إلى تبني الحكومة قوانين أكثر صرامة في مكافحة الرق في سبتمبر/أيلول 2015. ومن جملة الأمور، القانون 2015-031 الذي يجرم الرق ويكافح الممارسات الشبيهة به، ضاعف مدة السجن لجريمة الرق من 10 إلى 20 سنة، وخلق محاكم متخصصة لمحاكمة الرق والممارسات الشبيهة به.[162]

رحب تقرير مشترك بين عدة منظمات غير حكومية بالقانون لمناهضة الرق، لكنه حذّر من أن القانون لن يكون فعالا إلا إذا التزمت الشرطة والنيابة العامة والقضاة بتنفيذه.[163] حتى يومنا هذا لم تدِن السلطات إلا قضيتَيّ استعباد، واحدة بموجب قانون 2007 والأخرى بموجب القانون 2017.[164] في القضية الأخيرة، حُكم على أحمد ولد حسين بالسجن سنتين ودفع غرامة 4,700 دولار قريبا في نوفمبر/تشرين الثاني 2011 بعد أن أدانته المحكمة باستعباد الأخوين سعيد وياريغ ماعطالله، وكان عمرهما 16 و14 على التوالي، عندما قابلتهما هيومن رايتس ووتش في مارس/آذار 2017.[165]

القانون رقم 2013-011 الصادر في 23 يناير/كانون الثاني 2013 الذي يعاقب جرائم الاسترقاق والتعذيب بوصفها جرائم ضد الإنسانية جعل من التعذيب جريمة محددة، لكن دون تعريفها.[166]

وتبنت الحكومة في 2015 أيضا قانونا لمناهضة التعذيب يعرف التعذيب بالصيغة نفسها الواردة في المادة الأولى من اتفاقية مناهضة التعذيب. كما ألغى واستبدل قانون 2013 المذكور أعلاه حول مناهضة الاسترقاق والتعذيب.[167] وفي

160 السابق، ص. 42.

161 الأمر رقم 081-234، 9 نوفمبر/تشرين الثاني 1981 حول إلغاء الرق؛ القانون رقم 2007-048 3 سبتمبر/أيلول 2007 الذي يجرم الرق والممارسات الشبيهة به.

162 القانون رقم 2015-031، الصادر في 10 سبتمبر/أيلول 2015، الذي يجرم العبودية ويعاقب الممارسات الاستعبادية، والقانون رقم 2015-033، المتعلق بمناهضة التعذيب الذي يلغي ويحل محل القانون رقم 2013-011 الصادر في 23 يناير/كانون الثاني 2013 القاضي بمعاقبة جرائم الاسترقاق والتعذيب بوصفها جرائم ضد الإنسانية. أيضا: UN Office of the High Commissioner for Human Rights, "'A turning point in the fight against slavery in Mauritania' - UN expert greets adoption of road map," March 10, 2014. http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14335 (تم الاطلاع في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

163 Sarah Mathewson and Rebecca Marlin, "Enforcing Mauritania's Anti-Slavery Legislation: The Continued Failure of the Justice System to Prevent, Protect and Punish," p. 4.

164 Anti-Slavery International, "Compliance with ILO Convention No.29 on Forced Labour (ratified in 1961), Slavery in Mauritania," July 2017 (تم الاطلاع في 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

165 مقابلة هيومن رايتس ووتش مع سعيد وياريغ ماعطالله، نواكشوط، 23 مارس/آذار 2017؛ Sarah Mathewson and Rebecca Marlin, "Enforcing Mauritania's Anti-Slavery Legislation: The Continued Failure of the Justice System to Prevent, Protect and Punish," Gesellschaft für Bedrohte Völker, Minority Rights Group International, Anti-Slavery International, Unrepresented Nations and Peoples Organization, SOS-Esclaves, Initiative for the Resurgence of the Abolitionist Movement, October 2015, p. 13, http://minorityrights.org/wp-content/uploads/2015/10/MRG_Rep_Maur2_Nov15_ENG_2.pdf (تم الاطلاع في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

166 القانون رقم 2013-011 لمناهضة جرائم الاسترقاق والتعذيب بوصفها جرائم ضد الإنسانية.

167 القانون رقم 2015-033 يتعلق بمناهضة التعذيب الذي يلغي ويحل محل القانون رقم 2013-011 الصادر في 23 يناير/كانون الثاني 2013 القاضي بمعاقبة جرائم الاسترقاق والتعذيب بوصفها جرائم ضد الإنسانية.

نفس السنة، تبنت الحكومة قانونا آخر ينشئ "الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب"، بالتوافق مع التزاماتها بموجب البروتوكول الاختياري في اتفاقية مناهضة التعذيب.[168]

تقدم المادة 4 من قانون 2015 لمناهضة التعذيب ضمانات لجميع الأفراد المحرومين من الحرية، منها الحق بالوصول إلى محام منذ بداية الحرمان من الحرية، والحق بالمثول أمام قاض دون تأخير، وأن تنظر محكمة بقانونية احتجازهم.[169] كما يقتضي القانون من السلطات القضائية أن تقوم بتحقيقات محايدة في مزاعم التعذيب المعقولة وأن تقدم تعويضات، بما فيها التعويض المالي، لضحايا التعذيب.[170]

وتعزز هذه الأحكام في المادة 4 إلى حد كبير حقوق الأفراد المحتجزين بالوصول إلى محام، بالمقارنة مع مدونة الإجراءات الجنائية، التي تسمح للأفراد بالوصول إلى محام لأول مرة عند انتهاء فترة الحراسة النظرية الأولى. في حين تُحدَّد فترة الاحتجاز الأولى بـ 48 ساعة، يمكنها أن تصل إلى 30 يوما في حالة المتهمين بجرائم تتعلق بالأمن الوطني الداخلي أو الخارجي أو التعذيب.[171] علاوة على ذلك تنص المادة 58 من قانون الإجراءات الجنائية على أن بإمكان النيابة العامة تأجيل اتصال المحتجز بمحاميه، إذا تطلب التحقيق ذلك، وهو معيار متساهل جدا.

وجهت هيومن رايتس ووتش خطيا (أنظر الملحق 1) للسلطات سؤال إذا ما كان هناك خطط لتعديل قانون الإجراءات الجنائية لضمان التناسق مع أحكام قانون 2015 لمناهضة التعذيب، الذي يعطي جميع المحتجزين الحق بمحام في بداية أي فترة احتجاز، وإذا ما أبلغت الشرطة والنيابة العامة والقضاة بأولوية القانون الجديد على قانون الإجراءات الجنائية في ما خص الحق بالوصول إلى محام. لم تجب السلطات على هذين السؤالين.

في ديسمبر/كانون الأول 2016، نشر مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، خوان مندیز، تقريرا انطلاقا من بحث أجراه في موريتانيا في يناير/كانون الثاني 2016.[172] أثنى مندیز على قانون 2015 لمناهضة التعذيب لكنه أشار إلى مشاكل مستمرة، قائلا إن التعذيب وسوء المعاملة "لا يزالان يحصلان بكثرة، خاصة في المراحل الأولى للاعتقال والتحقيق، وغالبا بهدف الحصول على اعترافات".[173]

قال المقرر الخاص إنه "قلق بشدة" من وجود "نمط ممنهج" لاستخدام سوء المعاملة والتعذيب خلال الاحتجاز لدى الشرطة في قضايا تتعلق بأمن الدولة الإرهاب:

> قال الذين أُجريت معهم مقابلات إنهم تعرضوا لحرمان قاس من النوم، وكُبِّلت معاصمهم وكواحلهم، وأُجبروا على تحمل وضعيات ضغط لعدة أيام وعُلقوا في الهواء من أيديهم وأرجلهم.

---

168 القانون رقم 2015-034، ينشئ آلية وطنية للوقائية من التعذيب، في سبتمبر/أيلول 2015، المنشورة في الجريدة الرسمية في 30 سبتمبر/أيلول 2015.

169 تنص المادة 4 من القانون على أنه "بمجرد منع شخص من الحرية، يجب تطبيق ضمانات أساسية خاصة: الحق بالإشعار الفوري لعضو من أسرته أو أي شخص يختاره باعتقاله ومكان هذا الاعتقال؛ الحق بناء على طلبه، في كشف يقوم به طبيب فور حجزه أو توقيفه؛ حق الولوج إلى محامي عند بداية الحرمان من الحرية...؛ الحق في المثول فورا أمام قاضي وبت محكمة في شرعية اعتقاله طبقا للقوانين المعمول بها؛ ...تترتب عقوبات تأديبية ومتابعات جنائية في حالة عدم احترام هذه الضمانات عند الاقتضاء".

170 المواد، 9 و21 و22.

171 قانون الإجراءات الجنائية، المادتان 57-58 (بالفرنسية) https://legislationmauritanienne.files.wordpress.com/2011/06/code-de-procc3a9dure-pc3a9nale-de-1983_ordonnance-nc2bo-83-163.pdf(تم الاطلاع في 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2017). وقانون مناهضة التعذيب 2010.

172 Report of the Special Rapporteur on torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment on his mission to Mauritania, A/HRC/34/54/Add.1, December 13, 2016.

173 السابق، ص. 19.

ودعمت فحوص الطب الشرعي هذه الادعاءات إلى حد كبير. كما حصلنا على تقارير حول الحجز الإفرادي المطول لإرهابيين مدانين.[174]

القانون لمناهضة التمييز

صادق البرلمان في 9 يونيو/حزيران 2017 على قانون جديد لمناهضة التمييز يتضمن أحكام يمكن استخدامها لحبس الأفراد على خلفية الخطاب غير العنيف. تنص المادة 10 على السجن من سنة واحدة إلى خمس سنوات بحق كل من يشجع خطابا يخالف المذهب الرسمي المعتمد في موريتانيا. [175]يمكن تطبيق هذا المعيار الغامض على الأفراد الذين ينتقدون سلميا الإسلام كما يمارس في موريتانيا، وهو ما فعله بعض النشطاء المعارضين للعبودية والتمييز، مثل بيرام ولد اعبيدي ومحمد الشيخ ولد امخيطر.

174 السابق ص. 6.

175 "L'Assemblée nationale adopte le projet de loi sur la pénalisation de la discrimination," Agence Mauritanienne d'Information, June 9, 2017, http://fr.ami.mr/Depeche-41055.html (تم الاطلاع في 28 سبتمبر/أيلول 2017).

١٧. شكر وتنويه

أجرى البحث لهذا التقرير وصاغه نيكولاس مكغيهان، الذي كان حينها باحثا أولا في قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش. كتب إريك غولدستين، نائب المديرة التنفيذية لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، أجزاء من التقرير وحرره. قدم كلايف بالدوين، مستشار قانوني أول، وتوم بورتيوس، نائب مدير البرامج، مراجعة قانونية وبرمجية على التوالي.

إبراهيم الأنصاري، الذي كان حينها مساعد أبحاث في قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، قدم دعما بحثيا. قدم المساعدة في الإنتاج كل من: منسقة في قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا؛ ربيكا روم فرانك، منسقة النشر والصور؛ فيتزروي هوبكينز، مدير إداري؛ وخوسيه مارتينز، منسق إداري أول.

HUMAN RIGHTS WATCH
350 Fifth Avenue, 34th Floor
New York, NY 10118-3299
Tel: 212-290-4700
Fax: 212-736-1300

HUMAN RIGHTS WATCH

www.hrw.org

ملحق 1: رسالة هيومن رايتس ووتش إلى وزير العدل إبراهيم ولد داداه ووزير الداخلية أحمدو ولد عبد الله

11 أغسطس/آب 2017

معالي السيد إبراهيم ولد داداه
وزير العدل

معالي السيد أحمدو ولد عبدالله
وزير الداخلية

معالي السادة الوزراء،

أود أن أشكركم مجددا على الترحيب الذي حظي به وفدنا عندما سافر إلى موريتانيا في شهر مارس/آذار هذه السنة. أراسلكم لأعطيكم ملخصا عن نتائجنا المبدئية وسلسلة من الأسئلة، وأدعوكم للإجابة عليها. سنضم كل المعلومات ذات الصلة التي سترسلونها بحلول 11 سبتمبر/أيلول 2017 إلى نتائجنا العلنية. سنرحب بالحصول على فرصة لمتابعة هذا الالتزام وللقاء مجددا حين نعود إلى موريتانيا.

نحيي مصادقة موريتانيا على أهم المعاهدات الحقوقية، والتزامها بالأليات الحقوقية وإجراءاتها الخاصة، والحرية التي اختبرها وفدنا عندما استطعنا إتمام مهمتنا بدون عقبات.

لكننا نشعر بالقلق إزاء القيود المفروضة على مجموعات المجتمع المدني وأفراده الذين ينظمون حملات حول مواضيع حساسة سياسيا، مثل ملف الإرث الإنساني، العبودية، وعملية التسجيل للحصول على بطاقة الهوية الوطنية. في عدة حالات، يبدو أن هذه القيود تنتهك واجبات موريتانيا بموجب الاتفاقيات الحقوقية الدولية التي صادقت عليها.

لا تنكر السلطات الموريتانية أن المسؤولين قاموا بترحيلات واعتقالات تعسفية وتعذيب واعدامات خارج نطاق القضاء ضد موريتانيين من أصل أفريقي (في الفترة المعروفة بالإرث الإنساني) بين 1989 و1991. وفق معلوماتنا، لم تنشر الحكومة أبدا قانون 1993 الخاص بالعفو العام عن هذه الفترة، ولم توجه أي تهمة جنائية إلى المسؤولين الكبار في ما يتعلق بالانتهاكات التي ارتُبكت خلال تلك الفترة.

قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
سارة ليا ويتسن، المديرة التنفيذية
لما فقيه، نائبة المديرة
إريك غولدستين، نائب المديرة
جو ستورك، نائب المديرة
أحمد بن شمسي، مدير التواصل والمرافعة

اللجنة الاستشارية
كاثرين بيراتيس، المديرة
آسلي بالي، مسؤول
بروس راب، مسؤول
غاري سيك، مسؤول
فؤاد عبد المومني
جمال أبو علي
ياسر عكاوي
هالة الدوسري
صلاح الحجيلان
عبدالغني الإيراني
أحمد المخيني
غانم النجار
ليزا أندرسون
شاؤول بخاش
ديفيد بيرنشتاين
روبرت بيرنشتاين
نيثان براون
بول شيفيغني
هناء إدوار
بهي الدين حسن
حسن المصري
منصور فرحان
لبنى فريح غورغيس
آيل كروس
عمر حمزاوي
أسوس هاردي
شوان جبارين
مارينا بينتو كوفمان
يوسف خلات
مارك لينش
أحمد منصور
ستيفان ماركس
عبدالعزيز نعيدي
نبيل رجب
فيكي رسكين
تشارلز شماس
شيد شينبيرغ
سوزان تاماسيبي
كريستوف تانغي
مصطفى تليلي

هيومن رايتس ووتش
كينيث روث، المدير التنفيذي
ميشيل ألكساندر، نائب المدير التنفيذي والمبادرات العالمية
ايان ليفاين، نائب المدير التنفيذي البرامج
تشاك لاستينغ، نائب المدير التنفيذي، العمليات
وليد أيوب، مدير تكنولوجيا المعلومات
إيما دالي، مديرة الاتصالات
باربرا غوليبلمو، مديرة المالية والإدارة
باباتوندي أولوغبوجي، نائب مدير البرامج
دينا بوكيمبنير، المستشار العام
توم بورتيوس، نائب مدير البرامج
جيمس روس، مدير القانونية والسياسية
جو ساوندرز، نائب مدير البرامج
فرانسيس سينا، مدير الموارد البشرية

أمستردام · بيروت · برلين · بروكسيل · شيكاغو · جنيف · جوهانسبورغ · لندن · لوس آنجلس · موسكو · نيروبي · نيو يورك · باريس ·
سان فرانسيسكو · طوكيو · تورنتو · واشنطن · زيورخ

مجموعات مناصرة الضحايا التي لم تقبل بقانون العفو وخطة التعويضات اللذان طبقتهما الحكومة أخبرت "هيومن رايتس ووتش" بأن الحكومة عرقلت جهودها لتنظيم حملات للمطالبة بالعدالة والمحاسبة، من ضمنها تفريق مظاهرات ورفض التراخيص لإقامة نشاطات.

قال الكولونيل المتقاعد عمر ولد بوبكر لـ هيومن رايتس ووتش إنه يخضع للتحقيق بتهمة الإرهاب لأنه انتقد تعامل الحكومة على ملف الإرث الإنساني. كما أنه يخضع لرقابة قضائية تمنعه من مغادرة العاصمة نواكشوط منذ ديسمبر/كانون الأول 2015.

منظمة "نجدة العبيد" (SOS-Esclaves) و"مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية" (إيرا) هما الجمعيتان الأكثر بروزا ضد العبودية في البلاد. منظمة نجدة العبيد هي جمعية مجتمع مدني مسجلة، بينما رفضت الحكومة طلب إيرا للتسجيل رسميا. في تفسيرهما لهذا القرار، أخبرتمونا إن إيرا "تفرق الوحدة الوطنية" وتتصرف على أنها جمعية غير حكومية وحزب سياسي معا، وعليها الاختيار بين الإثنين. "تفريق الوحدة الوطنية" كان السبب الذي أعطونا إياه لتبرير رفض الحكومة الاعتراف بجمعية "لا تمس بجنسيتي" (TPMN) التي تأسست ردّا على إحصاء 2011 وعملية التسجيل الوطنية التي لحقته والتي ترى الجمعية بأنها رفضت إعطاء الموريتانيين السود الحق بالجنسية.

بموجب قانون الجمعيات لسنة 1964، تملك وزارة الداخلية سلطة الموافقة على طلبات الترخيص من جمعيات المجتمع المدني ورفض ترخيص الجمعيات التي تقوم بـ "دعاية معادية للوطن" أو التي "تمارس تأثيرا مفزعا على نفوس المواطنين". هناك مشروع قانون قيد الدرس ويفترض أنه سيحل مكان قانون 1964، بعد أن وافق عليه مجلس الوزراء في 2016. في حال اعتُمِد القانون، سيفرض المشروع على الجمعيات تقديم معلومات أكثر إلى وزارة الداخلية والسلطات المعنية الأخرى على مستوى الإقليم والمقاطعة.

يبدو أن مسؤولين كبار من إيرا كانوا عرضة لمحاكمات غير عادلة نتجت عنها أحكام سجن طويلة، وتوجد مزاعم ذات مصداقية أن بعضهم تعرض للتعذيب. عبد الله صالح وموسى بيرام، عضوان من أصل 13 عضوا من إيرا سجنوا في أغسطس/آب 2016، اتُهما بالمشاركة بأعمال الشغب العنيفة في نواكشوط في يونيو/حزيران 2016، ولا زالا في السجن. محامو الرجلين وبعض الأشخاص الذين حوكموا معهما لكن أطْلِق سراحهم بعد ذلك إثر الاستئناف، أخبروا هيومن رايتس ووتش بأن علامات التعذيب كانت واضحة على صالح وبيرام حين مثلا أمام المدعي العام في أولى ساعات 12 يوليو/تموز. وفق معلوماتنا، لم تحقق السلطة القضائية في أي مرحلة في مزاعم التعذيب هذه. مررت موريتانيا قانونا لمناهضة التعذيب في 2015، وهو يضمن حق الموقوف بالحصول على محام من لحظة توقيفه. سلّطت القضية الضوء على التعارض بين هذا القانون الجديد وقانون الإجراءات الجنائية الذي بموجبه يستطيع المدعي العام منع الموقوف من الحصول على محام إذا كانت التهمة تتعلق بالأمن القومي والإرهاب، والذي يمكن أن يستخدمه لمنع المتهمين من حقهم بأن يُحقق بشرعية توقيفهم بدون تأخير من خلال اعتبار تهمهم المزعومة "متلبسين بالجريمة".

أعضاء في "حركة 25 فبراير"، حركة معارضة ظهرت في فبراير/شباط 2011، أخبروا هيومن رايتس ووتش بأنهم كانوا عرضة لقمع الحكومة ومضايقتها نتيجة انتقادهم للسلطات. الشيخ باي ولد الشيخ محمد، صحفي وعضو في حركة 25 فبراير، تلقى حكما بالسجن لثلاث سنوات بتهمة إهانة السلطات العامة والاعتداء العنيف والمادي لأنه رمى حذاءه، احتجاجا على وزير في الحكومة كان يتحدث خلال مؤتمر صحفي عن أسعار الغذاء والبنزين. قال الشيخ محمد لـ هيومن رايتس ووتش إنه اقتيد ليلا مباشرة بعد إدانته إلى سجن في ألاك يبعد 250 كيلومترا، بينما كانت يداه مقيدتان وراء ظهره ورجلاه مقيدتان بالسلاسل. قال إن السلطات حكمت عليه بالحبس الانفرادي لعشرة أيام في زنزانة بدون نافذة في سجن ألاك، بينما كانت يداه مقيدتان وراء ظهره. خُفف حكمه بعد الاستئناف.

نرحب بتعليقاتكم عن أي نقطة مما سبق. كما نقدر أجوبتكم على الأسئلة التالية حتى نتمكن من ضمها إلى تقريرنا النهائي:

- في حال مُرِر قانون الجمعيات وطُبِق، سيقسم جمعيات المجتمع المدني إلى 3 فئات: واحدة على المستوى الوطني وأخرى على مستوى الولاية وأخرى على مستوى المقاطعة. هل ستتمكن جمعية من العمل على المستويات الثلاثة؟ وهل ستحتاج لثلاث رخص مختلفة؟ هل ستوافق وزارة الداخلية على طلبات تسجيل جمعيات تعمل على المستوى الوطني أم سترفضها؟ هل ستقرر السلطات المختصة على مستوى الولاية والمقاطعة حيال طلبات الجمعيات التي تعالج مواضيعا ضمن سلطتها؟

- ذكرت إيرا وجمعية لا تمس بجنسيتي و"تجمع أرامل الضحايا العسكريين والمدنيين لأحداث 1989-1991" أنها قدمت طلبات للحصول على ترخيص لكنها رُفضت. هل هذه المعلومات دقيقة؟ في حال كانت كذلك، كيف يتوافق هذا الرفض بالسماح لجمعية بالتسجيل بشكل قانوني مع واجب موريتانيا باحترام الحق في حرية تأسيس الجمعيات، المنصوص عليه في المادة 22 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"؟

- أبلغتنا السلطات بوجود أدلة فيديو متاحة على نطاق واسع تظهر أعضاء من إيرا متورطين بأعمال عنف ضد القوات الأمنية خلال أعمال الشغب التي اندلعت في نواكشوط في 29 يونيو/حزيران 2016. سنرحب بالحصول على نسخ من هذه الأدلة لنتمكن من تقييم حقيقة هذه المزاعم مقابل مزاعم إيرا المضادة التي تؤكد غياب أي دليل عن مشاركة أعضائها في أعمال العنف هذه.

- كيف يمكن للسلطات التوفيق بين محاكمة عمر ولد بوبكر والتزامها باحترام الحق في حرية التعبير المكفول في المادة 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؟ هل ما زال بوبكر تحت الرقابة القضائية، وإذا كان الأمر كذلك، ما هو الأساس القانوني الذي يعتمد عليه أمر الرقابة الذي تخطى حد 10 أشهر الأقصى الذي ينص عليه القانون؟

- هل تنوي السـلطات إدخال تعديلات على المادتين 57 و58 من قانون الإجراءات الجنائية لضـمان التوافق مع قانون مناهضـة التعذيب لسـنة 2015، وضـمان حق جميع الموقفين بالحصـول على محام منذ بدء توقيفهم؟ نظرا لأن قانون التعذيب هو القانون الأجد والأكثر تحديدا، ما هي الخطوات، في حال وجدت، التي سـتتخذها السـلطات لإبلاغ الشـرطة والمدعين العامين والقضـاة بأنه يعلو على قانون الإجراءات الجنائية فيما يتعلق بالحق في الحصول على محام؟

- كيف ستوفق موريتانيا بين القوانين التي تنص على عقوبة الإعدام بتهمة الإلحاد ومصادقتها على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لا سيما المادة 6 التي تنص على أن الدول التي لم تلغِ عقوبة الإعدام عليها الإبقاء عليها "إلا لأشد الجرائم خطورة".

نتطلع لاستلام أجوبتكم على أي من هذه النتائج أو التوصيات وسنضم كل المعلومات ذات الصلة التي سنستلمها بحلول 11 سبتمبر/أيلول 2017 في تقريرنا العلني.

كما سنرحب بفرصة اللقاء مجددا مع حكومة موريتانيا لمناقشة نتائجنا وتوصياتنا وسنكون حاضرين للقاء قبل إصدار تقريرنا.

أتطلع لاستلام جوابا في أقرب وقت ممكن.

مع فائق الاحترام والتقدير،

سارة ليا ويتسن
المديرة التنفيذية
قسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
هيومن رايتس ووتش

ملحق 2: رد وزير العدل إبراهيم ولد داداه على رسالة هيومن رايتس ووتش

République Islamique de Mauritanie
Honneur - Fraternité - Justice
Ministère de la Justice

الجمهورية الاسلامية الموريتانية
شرف - إخاء - عدل
وزارة العـــدل

N° 00 00 4 5 0 /M.J

Nouakchott, le 27 OCT 2017 الواكشوط في

Le Ministre الوزير

إلى السيدة سارة ليا ويتسن
المديرة التنفيذية
قسم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
هيومن رايتس ووتش

المرجـــع : رسالتكم المؤرخة في 11 أغسطس 2017.

ردا على رسالتكم المشار إليها في المرجع أعلاه، والمثيرة للجدل من حيث تعرضها لبعض المسائل المتعلقة بمزاعم لا أساس لها حول خرق حقوق الإنسان وعدم احترام الحريات في موريتانيا، وعطفا على جملة الملاحظات والتساؤلات التي تطرقت لها الرسالة المذكورة، فإني أشعركم بما يلي :

لم نتفهم شعوركم بالقلق المزعوم إزاء التضييق على ممارسة الحريات في موريتانيا، في الوقت الذي يعيش فيه البلد نموا وازدهارا متزايدين في التعبير عن الحريات وممارستها، الأمر الذي شهد به الجميع وبه احتلت موريتانيا مكانة ريادية في التجمعات الجهوية والإقليمية التي تنتمي إليها وأشادت به المنظمات الحقوقية الدولية. كما أنه لا وجود للمزاعم التي دأبتم على تكرارها، فلا مضايقات للمجتمع المدني ولا تضييق على نشاطاته طالما تمت ممارستها والتعبير عنها وفقا للإطار القانوني الموضوعي والإجرائي المحدد لها. فلقد تم تحريف الوقائع في جميع الملفات التي أشرتم لها.

فملف الإرث الإنساني تمت معالجته وتسويته تماما بما يرضى الموريتانيين الغيورين على وطنهم وفقا للتقاليد السمحة والحكمة التي طبعت الشعب الموريتاني على مر العصور وجنبته العواقب الوخيمة التي كان وما زال يخطط لها المرجفون العاملون على بيع ضمائرهم لكسب بضعة دراهم يتاجرون لأجلها على حساب تنوع ووحدة وتضامن الشعب الموريتاني. ويلاحظ للأسف تعلقكم

3/1

ومناهضتكم لقانون العفو العام لسنة 1993 الذي لم يعد موضعا للحديث نظرا لتجاوزه وطي ملف الإرث الإنساني ضمانا لحقوق الضحايا والمتضررين بحكمة ومسؤولية كما ذكرنا سابقا.

وعن اعتماد الجمعيات، يجب التنبيه إلى أن الحكومة صادقت سابقا على مشروع قانون سيلغي ويحل محل قانون 1964، وسيعرض قريبا مشروع القانون المذكور على البرلمان للتصويت عليه قبل دخوله حيز التطبيق وفقا لإجراءات إصداره، في الظروف المناسبة مع ضمان ممارسة الحريات والحقوق وتكريس الالتزامات الدولية ذات الصلة ووفقا للنظام القانوني الموريتاني.

كما أن ملف العبودية قد حظي بالعناية اللازمة، إذ تم التصدي لظاهرة العبودية بحزم من خلال القوانين التي تجرم الممارسات الاستعبادية وتعاقب الفاعلين وتكفل حقوق الضحايا. والسلطات ماضية في محاربة آثار هذه الظاهرة والحد من تبعاتها والقضاء على آثارها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية على المجتمع الموريتاني ككل، وما خارطة الطريق لمحاربة الأشكال المعاصرة للعبودية والمؤسسات التي استحدثت في إطارها كاللجنة الوزارية المشتركة لمحاربة العبودية ولجنتها الفنية ووكالة التضامن إلا أدلة ساطعة على إستراتيجية واضحة ومشاريع طموحة تعمل لتضميد الجراح الناجمة عن الممارسات الاستعبادية.

لقد تطرقت رسالتكم كذلك لعملية تقييد المواطنين الموريتانيين في سجل السكان وصعوبة حصولهم على الوثائق المدنية، بالرغم من أن العملية تسري في ظروف طبيعية واعتيادية والدليل على ذلك هو أن هذا المشروع الطموح تمكن لحد الآن من تقييد الغالبية الساحقة للمواطنين والأجانب المقيمين، بحيث فاقت نسبة المقيدين 95 في المائة مقارنة مع التعداد العام للسكان والمساكن الذي تم إجراؤه في مطلع العام 2013، ولا يزال العمل متواصلا. لكن المزعج في الموضوع بالنسبة للبعض هو إجراءات التأكد من الهوية الذي لا بد منه ليتسنى لجميع المواطنين الموريتانيين والموريتانيين وحدهم الحصول على وثائق مدنية مؤمنة، مع مراعاة حق كافة الأجانب المقيمين والعابرين في موريتانيا في ضبط وتسوية وضعياتهم القانونية على التراب الموريتاني. ولن يفوتني أن أعرب لكم عن استغرابنا لانجراف منظمة هيومن رايتس ووتش وانخراطها دون تحقق وراء الادعاءات الكاذبة والمغالطات التي لا أساس لها من الصحة، والتي لا تعدو كونها افتراءات مغرضة. فالإحصاء أو تسجيل المواطنين وحصولهم على وثائق الهوية لم يكن في أي يوم ذي طابع انتقائي ولو كان الأمر كذلك لما تحققت النتائج المتوخاة منه وفي الآجال المحددة لها، والتي يشهد القاصي والداني على انخراط كافة المجتمع الموريتاني فيها بمختلف فئاته.

3/2

أما ما يتعلق بالكلونيل المتقاعد عمر ولد ابييكر، فهو متابع بتهم التحريض على التعصب العرقي والعنصري والتحريض على الإضرار بالأمن الداخلي والخارجي للدولة وهي أفعال يعاقبها القانون الجنائي الموريتاني، وفقا لمقتضيات قانون مكافحة الإرهاب وقانون حرية الصحافة. وفيما يتعلق بوضعه تحت المراقبة القضائية، فهذه الوضعية الجنائية إنما هي إجراء بديل للحبس الاحتياطي، ويمكن أن يوضع أي متهم تحتها وفي أي مرحلة من مراحل التحقيق. وقد تقدم دفاع المعني بالطعن بالنقض ضد آخر قرار يصدر في حقه، ولا يزال القرار معروضا أمام المحكمة العليا.

وفيما يتعلق بما يسمى بأحداث كزرة بوعماتو، فالأشخاص الذين يزعمون انتماءهم لمنظمة ايرا غير المرخصة، قاموا سنة 2016 بأعمال شغب وتجمهر مسلح وحرضوا غيرهم على ذلك واعتدوا بالعنف على أعوان القوة العمومية خلال ممارستهم لمهامهم، وافسدوا ممتلكات عمومية وأخرى خصوصية، وهي الأفعال المجرمة والمعاقب على ارتكابها في القانونين ذات الصلة. وقد تمت محاكمتهم وإدانتهم طبقا لمحاكمة عادلة وفرت لهم كل الضمانات القانونية.

وقد استعرضت أمام المحكمة، الأدلة المحجوزة والتي من بينها لقطات فيديو لمسرح الجريمة أخذت بواسطة كاميرات بعضها لهواتف المتهمين أنفسهم، تظهر مشاركة بعضهم في الوقائع المنسوبة إليهم، وقد استبعدت محكمة الاستئناف تلك الأدلة في حق جميع المتهمين باستثناء اثنين من الذين ظهروا بوضوح في اللقطات المصورة. ولا تزال القضية منشورة أمام المحكمة العليا، مما يحول دون إمكانية توفير شريط الفيديو المذكور لأي جهة ليست طرفا في القضية.

أما المدعو الشيخ باي، فقد تمت متابعته بتهمة الاعتداء المادي وإهانة السلطة العمومية، وهي الأفعال المنصوص عليها في المواد 204 و210 و212 من القانون الجنائي، وتمت محاكمته وإدانته بالحبس سنة سبعة أشهر منها نافذة. وبخصوص اعترافاته، لقد صرح المعني نفسه للمحكمة خلال محاكمته بأن الشرطة لم تعذبه، كما أقر وتمسك بكل ما في المحضر من أقواله التي سبق أن وقع عليها طواعية. أما عن عزله الانفرادي في السجن، فوقع بسبب مخالفاته المتكررة للنظام الداخلي للسجن، كإدخال واستخدام وسائل الاتصال المحظورة، وسوء السلوك، إلخ.

الأستاذ/ ابراهيم ولد داداه

المسألة العرقية، التمييز، وخطوط حُمر أخرى

قمع الحقوقيين في موريتانيا

مسائل العصبيات والإثنيات هي أصل المشاكل الحقوقية المتجذرة والحساسة في موريتانيا. ينظر تقرير "المسألة العرقية، التمييز، وخطوط حُمر أخرى" عن كثب إلى تعامل الحكومة مع الناشطين والمنظمات التي تعمل على قضايا التمييز، التهميش، والرق. الإجراءات القمعية التي تواجهها هذه الجمعيات تشمل القوانين والسياسات التي تحرمها من الوضع القانوني، تحد من نشاطاتها، وفي بعض الحالات، تؤدي إلى سجن أعضائها. ما يزال ناشطان مناهضان للعبودية يقضيان عقوبة بالسجن سنتين إثر محاكمة جائرة. كما احتُجزت امرأتان مسنتان لستة أيام دون تهمة، بسبب حمل لافتات أمام الموكب الرئاسي تدعو إلى المحاسبة على الجرائم الماضية. رفضت السلطات أن ترخص جمعية انتقدت الإجراءات المضنية للتسجيل البيومتري للسكان ووصفت هذه الإجراءات بأنها تميز ضد الموريتانيين السود. اتهمت السلطات الجمعية بأنها "تقسم الوحدة الوطنية". بناء على مقابلات واسعة أجريت خلال زيارتين إلى موريتانيا عام 2017، بالإضافة إلى اجتماعات ومراسلات مع مسؤولين رفيعين، يدعو التقرير الحكومة إلى تحديث قانون الجمعيات وقوانين وسياسات أخرى، بهدف السماح للمنظمات السلمية بالعمل بشكل قانوني وحر، وللسماح للناشطين بالتعبير بشأن القضايا الحقوقية الطارئة والحساسة دون الخوف من المتابعة القضائية.

مظاهرة نظمها "تجمع الأرامل" و"تجمع الضحايا المدنيين والعسكريين" بمناسبة إحياء ذكرى أحداث 1989-1990.
نوفمبر/تشرين الثاني 2016, نواكشوط.
© 2016 تيفين غوس

hrw.org